❖ الشبهة الأولى:

قوله: "...قال أحمد بن حنبل ما معناه: إنَّ الأحاديث الواردة في تفسير عبارات القرآن الشريف لا أصل لها، كما نقله الحافظ السيوطي في (**الإتقان**)...".

أقول –مستعينًا بالله– إنَّ الرَّد عليه من وجوه:

1- أين إسناد هذا القول إلى الإمام أحمد؟، وأنت لا تقبل من حديث رسول الله إلا المتواتر؟.

2- إن صح هذا عن الإمام أحمد فهل يريد منه الطعن في سنة رسول الله كما تريد ذلك أنت؟.

3- إنَّ الإمام أحمد من أكثر الناس اهتمامًا بسنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ واحترامًا لها، ودعوة إليها، وتحذيرًا من مخالفتها، ومن أشدهم اعتصامًا بها.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التحذير من مخالفة السنة: "...من ردَّ حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو على شفا هلكه..."[1].

وروى ابن بطة بسنده إلى الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: "...نظرت في المصحف فوجدت فيه طاعة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ثلاثة وثلاثين موضعًا، ثمَّ جعل يتلو: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٦٣﴾ [النُّور: ٦٣].

فجعل يكررها ويقول: وما الفتنة؟ الشرك لعله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ، فيزيغ قلبه فيهلك، وجعل يتلو هذه الآية: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ... ۝٦٥﴾ [النِّسَاء: ٦٥]...".

---

[1] ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد (ص 182)، والإبانة (1/ 260).

قال: وسمعت أبا عبد الله يقول: "...من ردَّ حديث النَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو على شفا هلكة..."[2].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "...الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن أصحابه ثمَّ هو من بعد التابعين مخير..."[3].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "...رأي الأوزاعي، ورأي مالك، ورأي أبي حنيفة كله رأي، وهو عندي سواء، وإنَّما الحجَّة في الآثار..."[4].

والمقام لا يتَّسع لنقل أقواله في هذا الصَّدد وهو معلوم لدى العامَّة والخاصَّة.

4-إنَّ هناك فرقاً بين كلام الإمام أحمد الذي نُسب إليه وبين هذا الكلام الذي نسبته أنت إليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "...فالمقصود أن المنقولات التي يحتاج إليها في الدين قد نصب الله الأدلة على بيان ما فيها من صحيح وغيره، ومعلوم أنَّ المنقول في التفسير أكثره كالمنقول في المغازي والملاحم، ولهذا قال الإمام أحمد:

"...ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير، والملاحم، والمغازي...".

ويروى: " ليس لها أصل " أي: إسناد؛ لأنَّ الغالب عليها المراسيل..."[5].

ومعلوم أنَّ التفسير منه المنقول عن النَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومنه المنقول عن الصحابة: كأبي بكر، وعمر، وأُبَي بن كعب، وابن مسعود، وابن عباس، ومنه المنقول عن التابعين: كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومنه المنقول عمن بعدهم.

---

[2] انظر "الإبانة" (1/ 260)، وانظر فتح المجيد (ص363) وذكر المؤلف أنه نقله عن أحمد الفضل بن زياد وأبو طالب.

[3] أبو داود في مسائل الإمام أحمد (ص 276 - 277).

[4] جامع بيان العلم لابن عبدالبر (2/ 149).

[5] مقدمة التفسير مجموع الفتاوى (13/ 346).

فأحمد تحدث عن ثلاثة علوم غير علوم السنة التي تميَّزت بحفظ الله لها وتميَّزت بعناية أئمَّة الحديث بها بما لا يوجد له نظير، تلك العناية التي تضاهي العناية بالقرآن، فهل من الأمانة العلمية أن تقول: "...إنَّ الأحاديث الواردة في تفسير عبارات القرآن لا أصل لها..."؟!، وهي عبارة لم يقلها الإمام أحمد، ومن المستبعد جدًا أن تخطر بباله، كيف يقولها وهو يعلم أنَّ معظم السُّنَّة تأكيد وتفسير وبيان للقرآن في كل أبواب العقائد والعبادات والمعاملات وسائر شئون الحياة.

وقد أفنى حياته في طلبها والرحلة في طلبها وحفظها وتدوينها وتعليمها وتطبيقها.

وانظر إلى عبارة شيخ الإسلام ابن تيمية: "...فالمقصود أن المنقولات التي يحتاج إليها في الدين قد نصب الله الأدلة على بيان ما فيها من صحيح وغيره..."، وهذا ما يدين به كل مسلم صادق في إسلامه يؤمن بحفظ الله لهذا الدين كما وعد بذلك في قوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجر: ٩].

وأخيرًا: إنَّ كلام الإمام أحمد إن ثبت عنه فإنَّما يقصد به ما نقل في تفسير القرآن عن الصحابة فمن بعدهم، ولا يقصد بذلك سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي أولاها المسلمون عناية خاصَّة تضاهي أو تقارب العناية بالقرآن ودونت في دواوين خاصة، منها: مسنده الذي ألفه ليكون مرجعًا للمسلمين.

❖ الشبهة الثانية:

قال محمد صدقي: "...وقال الإمام الشَّافعي: إنَّ نسخ القرآن بالحديث لا يجوز...".

<u>والجواب على هذا من وجوه:</u>

1- أنَّ الشافعي يرى أنَّ السُّنَّة لا تنسخ القرآن وأنَّ القرآن أيضًا لا ينسخ السُّنَّة إلَّا إذا كان معه سنَّة تبين هذا النسخ.[6]

2- أنَّ الإمام الشَّافعي صار مضرب المثل في التمسك بالسُّنة والحثِّ عليها، ومن أقواله التي تكتب بماء الذهب قوله: "...إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي..."، و"...إذا صحَّ الحديث فاضربوا بقولي عرض الحائط..." إلى أقوال ذهبية أخرى.

3- معروف ذبه عن السُّنة وتصديه لدحض شبه وأباطيل منكري السُّنة أو حجية أخبار الآحاد في كتابيه " **الرسالة** " و" **جماع العلم** " وسيأتي الحديث عن هذا الدفاع المجيد عن السُّنة من هذا الإمام.

❖ الشبهة الثالثة:

قال محمد صدقي: "...وقالت الظاهرية: إنَّ تخصيص عموم القرآن بها غير جائز، وإنَّ العمل بها غير واجب...".

<u>والجواب:</u>

من أي مصدر نقلت هذا الكلام عن الظاهرية؟، فإنَّ المعروف عن داود الظاهري شدَّة تمسُّكه بظواهر النصوص؛ ونفيه للقياس، واعتقاده في نصوص الكتاب

---

[6] انظر الرسالة (ص: 110 – 111)، ومن كلامه في هذا الصدد قوله:" ... لو نسخت السنة بالقرآن كانت للنبي فيه سنة تبين أن سنته الأولى منسوخة بسنته الآخرة حتى تقوم الحجة على الناس بأن الشيء ينسخ بمثله".

والسُّنة أنَّها كافية لمواجهة كل الأحداث التي تجدُّ في حياة المسلمين، وكذلك ابن حزم حامل لواء مذهب الظاهرية، وهو يرى أنَّ السُّنَّة تخصص عموم القرآن، وتقيِّد مطلقه، وتبيِّن مبهمه، وهو من أشدِّ النَّاس دعوة إلى السُّنة وذبًا عنها، ويرى أنَّ أخبار الآحاد تفيد العلم اليقيني، وله جولات قويَّة في هذا الميدان على من يخالف السُّنَّة أو يرى أنَّ آحادها تفيد الظن، وسيأتي الحديث عن هذا -إن شاء الله-.

فقد ظهر أنَّ تعلقك بالإمامين أحمد والشافعي وبالظاهريَّة تعلُّق باطل من أشدِّ أنواع الباطل والتمويه، وهم أشدُّ النَّاس حربًا لمنهجك ومنهج أمثالك.

❖ الشبهة الرابعة:

قال محمد صدقي: "...وقال جمهور الأصوليين: إنَّها ظنيَّة...".

والجواب:

أن هذا ادِّعاء باطل؛ فإنَّ فحول الأصوليين من أتباع المذاهب الأربعة يقولون: إنَّ أخبار الآحاد التي تلقتها الأمَّة بالقبول تصديقًا بها وعملًا بموجبها تفيد العلم اليقيني، وهذا قول أهل الحديث قاطبة ومن يقول منهم: إنَّ أخبار الآحاد تفيد الظن يقول: "...إنَّ خبر الآحاد إذا حفته القرائن يفيد العلم النظري"[7].

❖ الشبهة الخامسة:

قال محمد صدقي: "...وقال جمهور المسلمين: إنَّه لا يجوز الأخذ بها في العقائد...".

والجواب:

أنَّ هذه دعوى عريضة يكذبُها الواقع والتاريخ، فالصحابة والقرون المفضلة يعتقدون في سنَّة نبيهم أنَّها تفيد العلم ويأخذون بها في عقائدهم وغيرها.

---

[7] انظر النكت لابن حجر على ابن الصلاح (1/ 347 - 378).

ثمَّ لمَّا ظهرت بدعة المعتزلة القائلين بأنَّ أخبار الآحاد تفيد الظن خالفهم أهل السُّنَّة، وهم جمهور المسلمين، واستمروا على الأخذ بسُّنَّة نبيهم في العقائد لا يفرّقون بينها وبين نصوص القرآن.

وتابع عتاةَ المعتزلةِ الروافضُ والخوارجُ في القول بأنَّ أخبار الآحاد تفيد الظن وفي عدم الأخذ بها في العقائد. على أنَّه من الجائز أن يكون هناك من هذه الفرق أفراد وجماعات من يأخذ بأخبار الآحاد في العقائد.

ومن ادعى خلاف هذا فعليه أن يأتي بالبراهين على صحَّة دعواه.

وعليه؛ فقد بطل ما هوَّل به هذا الرجل على سُنَّة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتبيَّن أنَّه يركض في ميادين أهل الضلال.

❖ الشبهة السادسة:

قال محمد صدقي: "...وقال كثير من الأئمَّة كالقاضي عياض: إنَّه لا يجب الأخذ بها في المسائل الدنيوية...".

<u>والجواب من وجوه:</u>

1- هذه دعوى عريضة، فلو كانت دعواك صحيحة لَجِئت بأسمائهم ومصادر أقوالهم، وإذ لم تَقُم بذلك فاللوم عليك في انهيار ما هوَّلت به.

2- أنَّ الأمور الدنيوية تشمل البيوع، والنِّكاح، والصَّداق، والطَّلاق، والخلع، والرجعة، والإيلاء، والظِّهار، واللعان، والعدد، والرضاع، والنفقات، والحضانة، والجنايات، والديات، والحدود، والأطعمة، واللباس، والصيد، والأيمان وكفاراتها، والقضاء، والشهادات، والعارية، والغصب، والشفعة، والودائع، وإحياء الموات، والجعالة، واللقطة، والوقف، والهبة، والعطية، والزراعة ... إلى آخر القضايا الدنيوية التي أبعَدتَ عنها سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا يقبل فيها أمر ولا نهي على منطقك.

أليس هذا هدمًا لدواوين السُّنَّة التي تضمنت ألوف الأحاديث في سائر شئون الحياة؟ بل أليس هذا هدمًا لكتب الفقه التي ألَّفها الأئمَّة من مختلف المذاهب والتي لا قيام ولا قيمة لها إلا بسنة محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبرَّأ الله الأئمَّة ممَّا تقول، أهذه هي ثمار العقلانية والدَّعوة إلى نبذ التقليد؟.

❖ الشبهة السابعة:

قال محمد صدقي: "...وقال جميع المحدثين: إنَّ الموضوع منها كثير، وتَمييزه عسير، وفي بعض الأحوال مستحيل، راجع ما ذكرناه في الكلمة الرابعة".

والجواب:

حاشا أهل الحديث أن يقولوا هذا الباطل، فإنَّ واقعهم وتاريخهم يُكَذِّب هذه الدَّعوى العريضة التي لم يُسمع بمثلها، فقد ميَّزوا الصحيح من غيره، وألَّفوا في السُّنَّة الصِّحاح والحسان، في كتب يعرفها العلماء وطلاب العلم بل العوام من أهل السُّنَّة وأهل البدع ألَا وهي الصَّحيحان والسنن الأربع، تلك الكتب المشهورة المتداولة في بلاد المسلمين شرقها وغربها وشمالها وجنوبها، وما كان في السنن من خلل فقد بيَّنه مؤلفوها أو غيرهم. ويلحق بها كتب المستخرجات على الصحيحين و" **صحيح ابن خزيمة** " و" **صحيح ابن حبان** " و" **مستدرك" الحاكم** "[8] و" **المختارة للضياء المقدسي** "، وقد نزهت هذه الكتب من الموضوعات لأمور:

1- منها: قوة حفظ مؤلفيها وسعة اطلاعهم.

2- ومنها: ورعهم وشدة حذرهم من الكذب على رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

3-ومنها: الملكات القوية التي منحهم الله إيَّاها التي يميِّزون بها بين ما يصح نسبته إلى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما لا يصح، إلى ميزات أخرى منحهم الله إيَّاها.

---

[8] وما جاء في المستدرك من الموضوعات فهو قليل وقد بينه العلماء.

وأمَّا الموضوعات، فقد ألَّف أهل الحديث فيها كتبًا كـ " **الأباطيل للحافظ أبي عبد الله الجورقاني** "، ضمنه أحاديث موضوعة ومنكرة وإن ذكر فيه بعض الصحاح، و" **الموضوعات لابن الجوزي** "، و" **معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة لابن طاهر المقدسي** "، و" **الموضوعات للصاغاني** "، و" **اللآلئ المصنوعة للسيوطي** "، و" **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لابن عراق** "، و" **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني** "، و" **تذكرة الموضوعات للفتني الهندي** "، و" **المصنوع في معرفة الحديث الموضوع للعلَّامة ملا علي القارئ** "، و" **الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي لمحمد بن محمد الحسيني الطرابلسي** "، و" **الموضوعات في الإحياء للسويدي** "، وغيرها من المؤلفات في الموضوعات.

والمتقدمون وإن لم يؤلِّفوا الكتب في الموضوعات فإنَّهم يكثر بيانهم لها في كتب العلل وكتب الرجال، مثل: كتاب " **الكامل لابن عدي** "، وكتب التواريخ، والكتب في الضُّعفاء، ونصُّوا على وضع نسخ معروفة مثل: كتاب " **العقل** " و" **الأربعين الودعانية** ".

قال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "...وقد أكثر العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ من البيان للأحاديث الموضوعة وهتكوا أستار الكذَّابين، ونفوا عن حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انتحال المبطلين وتحريف الغالين وافتراء المفترين وزور المزورين.

وهم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ قسمان:

قسم جعلوا مصنَّفاتهم مختصَّة بالرجال الكذابين والضعفاء، وما هو أعمُّ من ذلك، وبيَّنوا في تراجمهم ما رووه من موضوع، أو ضعيف، كمصنف ابن حبَّان – يعني: المجروحين–، والعقيلي، والأزدي في الضعفاء، وأفراد الدَّارقطني، وتاريخ الخطيب، والحاكم، وكامل ابن عدي، وميزان الذهبي.

وقسم: جعلوا مصنفاتهم مختصَّة بالأحاديث الموضوعة كـ " **موضوعات ابن الجوزي** "، و الصغاني، و الجورقاني، و القزويني، ومن ذلك " **مختصر المجد صاحب القاموس** "، و " **مقاصد السخاوي** "[9]، و" **تمييز الطيب من الخبيث لابن الدَّيْبع** "، و " **الذيل على موضوعات ابن الجوزي للسيوطي** "، وكذلك كتاب " **الوجيز** " له، و " **اللآلئ المصنوعة** " له، و " **تخريج الإحياء للعراقي** "، و " **التذكرة لابن طاهر الفتني** ".

وها أنا بمعونة الله وتيسيره أجمع في هذا الكتاب جميع ما تضمنته هذه المصنفات من الأحاديث الموضوعة..."[10].

ولهم مؤلفات في العلل كـ " **العلل لابن المديني** "، و " **العلل لأحمد** "، و " **العلل لابن أبي حاتم** "، و " **العلل للدارقطني** "، ومؤلفات -كالتخريجات لكتب الفقه وكتب التفسير للعراقي وابن حجر وابن كثير والزيلعي والعلامة الألباني في " **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة** "، وغيرهم- تُميِّز الصحيح من الضعيف من الموضوع.

فهل ترى أنَّ فحول أهل الحديث قد ميَّزوا الصحيح من غيره من الموضوع والضعيف والمعل بأنواعه، أم تراه عسر عليهم كما عسر على الجهَّال المتطفِّلين على الإسلام، وأهله وعلومه؟!.

---

[9] يعني المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة وهو شامل للموضوعات وغيرها.

[10] الفوائد المجموعة (ص:3 - 4).

❖ الشبهة الثامنة:

قال محمد صدقي: "...وقال أبو حنيفة وأضرابه من أهل الرأي والقياس: إنَّ الصحيح منها قليل جدًا، حتى إنَّه لم يأخذ إلَّا ببضعة عشر حديثًا...".

والجواب:

أين قال هذا أبو حنيفة وأضرابه؟، وهل عندك أسانيد متواترة إلى هؤلاء؟، وهل استقرأت كتب الأحناف كلها فلم تجدها قائمة في كل أبواب الفقه إلا على بضعة عشر حديثًا؟!.

إنَّ أبا حنيفة كان يحثُّ أتباعه على اتِّباع السُّنَّة.

فمن أقواله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "...إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي...".

ومنها: "...لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لَم يعلم من أين أخذناه...".

وفي رواية: "...حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي..."[11].

ومنها: "...إذا قلت قولًا يخالف كتاب الله –تَعَالَى– وخبر الرَّسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاتركوا قولي..."[12].

وهل عرف هذا الرجل مؤلفات الأحناف في السُّنَّة؟.

مثل: " **موطأ محمد بن الحسن** "، و " **شرح معاني الآثار** " في أربعة أجزاء، و " **مشكل الآثار** " في ستة عشر مجلدًا كلاهما **للطحاوي**، و " **نصب الراية للزيلعي** " في " **تخريج أحاديث الهداية** " في أربعة أجزاء، فهؤلاء هم أضراب أبي حنيفة وهذه مواقفهم من السنة، نعم لهم عثرات وليسوا كأهل الحديث وفقهائهم، ولكن أصلهم الكتاب والسنة ويحترمونها ويعظمونها ويدافعون عنها إلى يومنا هذا، وقد تصدوا

---

[11] راجع صفة صلاة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ص: 23 – 24) وقد أشار إلى مصادره.

[12] إيقاظ الهمم للفلاني (ص:62).

لأمثالك من القرآنيين وغيرهم، فهم منك ومن أمثالك برآء وأنتم بريئون منهم ومن كل من يحترم السنة والقرآن.

❖ الشبهة التاسعة:

قال محمد صدقي: "...قال مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: إنَّ عمل أهل المدينة مقدم عليها، وكذلك أهل الرأي والقياس يقدِّمون القياس الجلي عليها...".

والجواب:

أنَّ الإمام مالكًا إمام أهل السُّنَّة عقيدةً ومنهجًا ومن أشدِّ النَّاس تمسكًا بسُنَّة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وحضًّا للمسلمين على الأخذ بها، فمن أقواله رَحِمَهُٱللَّهُ: "...إنَّما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسُّنَّة فخذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسُّنَّة فاتركوه..."[13].

ومنها: "...ليس أحد بعد النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ إلَّا ويؤخذ من قوله ويترك إلَّا النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ..."[14].

وكانت تشد إليه الرحال من أنحاء العالم الإسلامي؛ من الأندلس إلى خراسان لأخذ سنة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عنه.

وكان من أشدِّ الناس تحريًّا في أخذ السنة والأخذ عن الرجال، ومن أشدِّ أئمَّة السُّنَّة في نقد الرجال حتى أنَّه لا يحدث عن رجال عُرفوا بالصِّدق والصَّلاح.

وتقديمه لعمل أهل المدينة ليس فيه رد للسُّنَّة ولا الطَّعن في أخبار الآحاد، وإنَّما هو من باب ترجيح سنة على سنة؛ لأنَّ أهل المدينة في نظره أعلم بحديث رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وأشدهم تمسكًا بها، لأنَّها دار الهجرة ودار الخلافة الراشدة، وأهلها هم أصحاب محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ومن تبعهم بإحسان، فليس الأخذ بعملهم من

---

[13] جامع بيان العلم (2/ 39)، ابن حزم في إحكام الأحكام (6/ 860).

[14] انظر "المؤمل" لأبي شامة فقرة (158و160).

باب تقديم الرأي على السُّنَّة حاشا وكلا، وإنَّما هو تقديم لعمل يراه قام على الكتاب والسُّنَّة، والترجيح عند تعارض النصوص في الظاهر أصل من أصول أهل السُّنَّة، ومع هذا فقد خالف مالكًا علماء مثل: الليث والشافعي وأحمد وأتباعهم وأبي حنيفة وأتباعه، وقد يقدم العالم مالك وغيره سُنَّة على سُنَّة ترجَّحت له وقد يقع في مخالفة سُنَّة أو نص من القرآن لعذر يعذره الله به.

ولا يجوز لمسلم أن يتهم أحداً من هؤلاء الأئمة الذين عُرفوا بالتَّقوى والعلم وتعظيم كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والحث على التمسك بهما بأنَّهم يردون السُّنَّة لهوى من الأهواء.

❖ الشبهة العاشرة:

قال محمد صدقي: "...أجمع جمهور المسلمين على عدم تكفير من أنكر أي حديث منها...".

الجواب:

من أين لك هذا الإجماع؟، ومن هم هؤلاء الجمهور؟. أهم الخوارج والروافض والمعتزلة؟!.

يقول أخوك في عداوة السُّنَّة وأهلها أبو ريَّة: "...إنَّ شيوخ الدين يعتقدون أنَّ الأحاديث كآيات القرآن في وجوب التسليم لها وفرض الإذعان لأحكامها بحيث يأثم أو يرتد أو يفسق من خالفها ويُستتاب من أنكرها أو شك فيها...".

وهذا الذي نسبه أبو ريَّة إلى شيوخ الدين حق – وإن كان قد قاله على سبيل الإنكار أو السخرية – وسُنَّة رسول الله حَرِيَّة بذلك، فالله يقول في بيان منزلة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسنته:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ٦٥﴾ [النِّسَاء: ٦٥]

ويقول -تَعَالَى-: ﴿...فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٦٣﴾ [النُّور: ٦٣]. فكيف بمن ينكر سنته ويحاربُها؟.

قال الشيخ عبد الرحمن المُعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعليقًا على قول أبي ريَّة:

"...أقول: أمَّا ما لم يثبت منها ثبوتًا تقوم به الحجَّة فلا قائل بوجوب قبوله والعمل به.

وأمَّا الثابت فقد قامت الحجج القطعية على وجوب قبوله والعمل به، وأجمع علماء الأمَّة عليه كما تقدم مرارًا، فمنكر وجوب العمل بالأحاديث مطلقًا تقام عليه الحجَّة، فإن أصرَّ بَانَ كفره، ومنكر وجوب العمل ببعض الأحاديث إن كان له عذر من الأعذار المعروفة بين أهل العلم وما في معناها؛ فمعذور وإلَّا فهو عاص لله ورسوله، والعاصي آثم فاسق، وقد يتَّفق ما يجعله في معنى منكر وجوب العمل بالأحاديث مطلقًا وقد مرَّ..."[15].

ويروى عن الإمام إسحاق بن راهوية أن من ردَّ حديثًا فهو كافر.

وقال الشيخ صالح اليافعي في مناقشة هذه الفقرة: "...قلت: إنَّ من أنكر ذلك لأنَّه لم يصح لديه، فالأمر كذلك ونحن نقول بذلك، وأمَّا من ردَّ ما عرف أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قاله بلا مسوغ فهو كافر برسالة محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..."[16].

---

[15] الأنوار الكاشفة (ص:81 - 82).

[16] المنار المجلد (12/ 526).

❖ الشبهة الحادية عشرة:

قال محمد صدقي: "...إنَّ تناقضها كثير، ومعرفة ناسخها من منسوخها عسير أو مستحيل، وكذلك أكثر أسباب قولها...".

والجواب:

أنَّه ليس في القرآن والسنة تناقض بحمد الله؛ لأنَّهما من عند الله ،قال – تَعَالَى–: ﴿...وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ٨٢﴾ [النِّسَاء: ٨٢].

وقد يتبادر إلى أذهان بعض الملاحدة أو الجهلة من أهل الزيغ أنَّ بين نصوص القرآن والسُّنَّة تعارضًا، وليس الأمر كذلك، ولدفع ما يوهم التعارض عن النصوص النبوية ألَّف عدد من كبار الأئمَّة في هذا الباب مثل: الإمام الشافعي ألَّف كتاب " **مختلف الحديث** "، وألَّف ابن قتيبة " **تأويل مختلف الحديث** "، وألَّف الطحاوي كتاب " **مشكل الآثار** "، وألَّف ابن قتيبة " **مشكل القرآن** "، وألَّف العلامة الشنقيطي " **دفع إيهام الاضطراب** ".

والواقع كما ذكرنا أنَّه ليس في نصوص القرآن أو نصوص السُّنَّة تعارض، والأئمَّة يعلمون هذا ويوقنون به، ولهذا أزالوا ما قد يتوهم الجاهلون من التعارض في تلك المؤلفات التي ذكرناها وغيرها.

ومن هنا قال الإمام ابن خزيمة: "...لا أعرف أنَّه رروي عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ حديثان بإسنادين صحيحين متضادان، فمن كان عنده فليأت به حتى أؤلّف بينهما..."[17].

[17] انظر "الكفاية في علم الرواية" للخطيب البغدادي (ص473).

❖ الشبهة الثانية عشرة:

قولـه: "...قـام الـدليل الحسـي علـى أنَّ الله لـم يتكفـل بحفظهـا مـن التحريـف والتبديل والزيادة والنقصان...".

والجواب:

أنَّ هذه دعوى عريضة باطلة.

فلقد حفظ الله هذه السُّنَّة العظيمة التي هي البيان القولي والعملي من رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى للقرآن الكريم، وهي داخلة في ضمان الله لحفظ الذكر في قوله –تَعَالَى–: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجْر: ٩].

ومن حرَّف شيئًا أو زاد أو نقص منها شيئًا فإن كان متعمدًا فضحه الله وإن كان مخطئًا وفَّق الله حماة هذه السُّنَّة والذَّابِّين عنها لبيان خطئه تحريفًا كان أو زيادة أو نقصًا.

حتى قال الإمام ابن حبان في كلام له حول حفظ السُّنَّة: "...حتَّى لا يتهيأ أن يزاد في سُنَّة من سنن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألف ولا واو، كما لا يتهيأ زيادة مثله في القرآن، لحفظ هذه الطَّائفة السُّنن على المسلمين وكثرة عنايتهم بأمر الدين، ولولاهم لقال من شاء ما شاء..."[18].

وقد أُلِّفت كتب في المدرج، وكتب في العلل لبيان كل أنواع العلل من الزيادة والحذف والقلب في المتون وأسماء الرواة، وأُلِّفت كتب في بيان المصحَّف والمحرَّف كما أُلِّفت كتب في الموضوعات والعلل والأحاديث الضعيفة، وما ذلك إلَّا تحقيق لوعد الله وضمانه لحفظ الذكر –أي الوحي– الذي يشمل القرآن وبيانه.

---

[18] كتاب المجروحين (1/ 25).

فهذه الأعمال العظيمة أدلة حسِّية وبراهين عملية على رعاية الله وحفظه لهذا الدين، دين الإسلام الذي ختم الله به الرسالات، هذا الدين العظيم الذي بعث الله به محمدًا إلى النَّاس أجمعين ورحمةً للعالمين.

أترى أيُّها المسكين أنَّ الله لا يحمي حياض دينه؟

إنَّ مؤدى كلامك: أنَّ الله ترك دينه لعبث العابثين تعالى الله عمَّا يقوله ويعتقده الظالمون علوًا كبيرًا.

❖ الشبهة الثالثة عشرة:

قال محمد صدقي: "...لم يجمعها الصحابة ولم يتَّفقوا عليها...".

الجواب:

أن الأمر ليس كما تدعي فلقد حفظوها وجمعوها في صدورهم وطبقوها في حياتهم وكتبوا الكثير منها في حياة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبعد موته بحيث نقطع بأنَّه لم يضع منها شيء.

وإذا كان العرب قد حفظوا في جاهليتهم تاريخهم، ودواوين شعرهم وأنسابهم ولغتهم، فكيف يضيعون سنة نبيهم، وهم يعلمون قيمة أي كلمة يقولها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويعلمون مكانة سنته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنها مع القرآن جنباً إلى جنب مصدر سعادتهم في الآخرة ومصدر عزتهم وكرامتهم وسيادتهم في هذه الحياة.

كيف يحفظون أخبار الجاهلية ودواوين شعرهم ومنه القصائد الطوال ومنها الفخر الجاهلي أو الهجاء أو الغزل والهزل ويضيعون سنة نبيهم وهي مصدر سعادتهم وعزتهم، وعليها يقوم دينهم وحياتهم؟! كيف يهملون ويضيعون ما لا تقوم أركان دينهم إلا به من صلاة وزكاة وصيام وحج؟!.

كيف يضيعون ما تقوم عليه عقائدهم وأخلاقهم وجهادهم وتجارتهم وسائر شؤون حياتهم؟.

وإذا كـان الضـالون المنحرفـون ينظـرون إلـى السـنة، وإلـى الصـحابة الكـرام الأمنـاء الـذين ائتمنـهم رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ علـى سنته وأمرهم بتبليغها وأشـهد الله عليهم فـي حجـة الـوداع بهذا التبليغ، واعترفوا لـه بـه، إذا كـان الضـائعون المضـيعون الـذين ضـاقت صـدورهم بهذه السـنة العظيمـة ينظـرون إليهم بالمنظـار الأسود قياساً علــى أنفســهم، فــإن المــؤمنين الصـــادقين الــواثقين بأمانـــة أصـــحاب رســـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يعتقدون اعتقاداً جازماً أن أصحاب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قد حفظوا سنة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وأن شاهدهم كان يؤديها إلى غائبهم كما أمرهم رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، بهذا الأداء بقوله: " ليبلغ الشاهد منكم الغائب ".

وكـان يـأمر من تلقى منـه شيئاً أن يبلغـه مـن وراءه من عشيرته وغيرها، كما يعتقد المؤمنون في أصحاب محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أنهم أشد النـاس ذكاء وأغزرهم علماً وأقواهم حفظاً وأرسخهم في الأمانة والصدق وأنهم أشد الناس حرصاً على حفظ دينهم وسنة نبيهم صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، بـل هم أشـد حرصـاً وحفاظـاً عليهـا مـن حرصـهم علـى حياتهم وحياة أبنـائهم وأشد النـاس غيرة عليها حتى إنهم ليهجرون أقربـاءهم وأبنـاءهم إن هم تهاونوا في تطبيقها والتزامها.

وأما قولك: "ولم يتفقوا عليها"، فلا ندري ماذا تعني بعدم الاتفاق بينهم، هل كانت بينهم معارك في حفظها وتطبيقها ومعارضات كمعارضات الأحزاب الجاهلية، هذا يبني وهذا يهدم، هذا يبلغ وهذا ينقض ما بلغ ذاك ويكذبه؟!.

ألا تـذكر قـول الله –تعـالى– ممتنـاً علـيهم بمـا أسـبغ علـيهم مـن نعمـة الأخـوة والمحبة والتآلف: ﴿...وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا...١٠٣﴾ [آل عِمۡرَان: ١٠٣].

هؤلاء الـذين أكلتهم العداوة والفرقة في جاهليتهم، فلم تمنعهم هذه الحال من حفظ تاريخهم وأنسابهم وأشعارهم، أيهملون دينهم الذي لم تعرف الإنسانية مثله بعد

اجتماعهم وتآخيهم وتآلف قلوبهم، وبعد أن أظهر الله دينهم ودخلت أمم وشعوب في هذا الدين العظيم؟.

وحياتهم وحياة هذه الأمم قائمة على الحفاظ على كل جزئية من جزئيات الرسالة وتبليغ كل شيء ائتمنهم عليه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

اللهم إننا نشهد أنهم قد بلغوا عن نبيك محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل ما سمعوه منه وما رأوه حتى ما يتعلق بالنوم والأكل والشرب وحتى تقليم الأظافر وقص الشوارب وحتى ما يتعلق بالخراءة والبول والمخاط والعطاس.

فكيف يفرطون أو يختلفون في مهمات الأمور دينية ودنيوية.

فليمت غيظاً وكمداً كل مبغض وشانئ لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسنته وأصحابه رضوان الله عليهم.

❖ الشبهة الرابعة عشرة:

قوله: "...لم يبلِّغوها للأمم بالتواتر مع علمهم بأنَّ اتِّباع الظن غير جائز في الإسلام إلَّا لضرورة...".

والجواب: أنَّهم بلَّغوها على أحسن وجوه البلاغ، والمُبلِّغ الواحد منهم أحفظ وأصدق وأوثق عند النَّاس من عشرات ومئات من الجهمية والمعتزلة والخوارج وتلاميذ المستشرقين الذين يشترطون التَّواتر في التَّبليغ وقيام الحجَّة، وما جاءوا بهذه الشُّروط إلَّا لهدم الإسلام لا حفاظًا عليه.

إنَّ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي قال الله له: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ...٦٧﴾ [المَائـِدَة: ٦٧]، كان يكتفي بإرسال الأفراد من أصحابه الأمناء دعاة ومبلِّغين عنه القرآن والسُّنَّة، وكان النَّاس عربهم وعجمهم يقبلون ويصدِّقون بكل ما جاءهم به هؤلاء الأفراد لا يشكُّون في شيء مِمَّا بلَّغهم به كل واحد بمفرده، والنَّاس على اختلاف شعوبهم ومِلَلِهم لهم عقول وفطر

ومدارك ومع ذلك لم يكذِّبوا هؤلاء الأفراد ولا شكُّوا في صدقهم وأحقيَّة ما بلَّغوهم، لأنَّه لم يكن قد نشأ فيهم الفكر الجهمي والمعتزلي والإستشراقي[19].

ولم يكن الواحد من المبلِّغين يعتقد أنَّه يبلِّغ النَّاس الظُّنون وإنَّما يعتقد أنَّه يبلِّغ العلم الحق الذي تقوم به الحجَّة على المبلَّغين، وهذا الاعتقاد نفسه متوفِّر عند المبلغين من التَّابعين -يعني لا يعتبرون ما يبلغهم ظنونًا- ويبلغه الثقات والمأمونون إلى غيرهم على أساس أنَّ ما يبلِّغونه حجَّة توجب العلم والعمل.

ولمَّا ظهر هذا المذهب المخترع المبتدع حاربه أهل العلم وقمعوه بالحجج والبراهين؛ لأنَّه مذهب فاسد يفسد العقول ويفسد على النَّاس حياتهم ودينهم ويقتضي تعطيل تجاراتهم وسائر معاملاتهم ومناكحهم ومطاعمهم ومشاربهم ويبث الشُّكوك فيما يقوله المعلِّمون وطلابهم، والأزواج وزوجاتهم، والأبناء وآباؤهم، والمرضى وأطباؤهم.

اعرض هذا المذهب على الشركات والتجار، والأطباء، والمهندسين والإعلاميين، والزُّراع، والصُّناع، هل سيقبلونه ويعيدون بناء حياتهم كلها على أساسه أو سيديرون له ظهورهم وسيدركون أنَّ تطبيقه سيعطِّل حياتَهم ويوقف سير عجلة الحياة في كل الميادين؟.

لماذا تُشَنُّ الحرب على سُنَّة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحدها من بين سائر العلوم والفنون والأديان الفاسدة؟.

مع أنَّ سُنَّة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد حظيت من الحياطة والحفاظ عليها والعناية الفائقة والشُّروط القوية بما لم يحظ بعشر معشاره أي علم أو فن من الفنون.

[19] ونحن لا ننفي أنهم قد بلغوا الكثير عن طريق التواتر.

ولقيت من المعاقل والحصون المنيعة ما يحميها من كل كيد ومكر أو شوب كذب أو خطأ ونسيان من ألوف ألوف الرِّجال الحفَّاظ الثقات الأمناء بعد رعاية الله وحفظه لها.

فهل يا تُرى ضحايا البدع والخرافات من الجهمية والمعتزلة والخوارج وأفراخ المستشرقين أشد غيرة على سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من فرسانها وحاملي لوائها وجنودها المخلصين؟ أو هو الجهل والهوى بل والكيد لسُنَّة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟.

❖ الشبهة الخامسة عشرة:

قال محمد صدقي: "...إنَّهم نَهوا عن كتابتها وأمروا بإحراق ما كتبوه منها كما في الروايات التي صحَّت[20] عندكم...".

الجواب من وجوه:

1- أنَّ كلامه يفيد أنَّ الصَّحابة كلهم قد نَهوا عن كتابة السُّنَّة وأمروا بإحراق ما كتبوه منها.

2- وأنَّ الرِّوايات في هذا الباب كلها صحيحة، كأنَّ الصَّحابة كلهم قد اتَّفقوا على حرب السُّنَّة النَّبويَّة.

3- أنَّه قد وردت بعض الآثار في النَّهي عن الكتابة.

وجوابه: أنَّ جُلَّها لا يثبت، وما ثبت منها لا يقول أصحابَها: إنَّ الله قد حرم كتابة سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يقولون: إنَّ رسول الله قد حرَّم ذلك أو نهى عنه.

وأنا أسوق باختصار تلك الآثار التي نُسبت إلى الصَّحابة -رضوان الله عليهم-:

[20] هذه مجازفة كبيرة فأكثر الروايات في هذا الصدد لم تثبت، وما ثبت لا حجة فيه لأهل الأهواء.

1- ما نسب إلى أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من إحراقه الحديث.

قال الحافظ الذهبي- رحمه الله-:

"...وقد نقل الحاكم فقال: حدثني بكر بن محمد الصيرفي بمرو، أنا محمد ابن موسى البربري، أنا المفضل بن غسان، أنا علي بن صالح، أنا موسى بن عبد الله بن حسن بن حسن، عن إبراهيم بن عمر بن عبيد الله التيمي حدثني القاسم بن محمد، قالت عائشة:

" جمع أبي الحديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكانت خمسمائة حديث فبات ليلته يتقلب كثيرًا، قالت: فغمني، فقلت: أتتقلب لشكوى أو لشيء بلغك؟ فلمَّا أصبح قال: أي بُنيَّة هلمي الأحاديث التي عندك فجئته بها، فدعا بنار فحرقها، فقلت: لم أحرقتها؟ قال: خشيت أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجل قد ائتمنته ووثقت، ولم يكن كما حدثني، فأكون قد نقلت ذاك "[21].

ثم تعقب الحافظ الذَّهبي هذه الرواية المنكرة قائلًا: " هذا لا يصح "، وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: " هذا غريب من هذا الوجه وعلى بن صالح لا يعرف "[22].

<u>والأمر كما قالا وأشد؛ لأمور:</u>

1- كيف يكتب أبو بكر الصديق هذا المقدار من الحديث، وهو يعلم أنَّ رسول الله قد نهى عن كتابة الحديث؟، وكيف لم تنبهه عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؟، حاشاهما من مخالفة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

[21] تذكرة الحفاظ (1/ 5).

[22] انظر كنز العمال (10/ 286) وانظر الأنوار الكاشفة للمعلمي (ص:37) فإنه قد طعن في هذه الرواية ووجهها على فرض صحتها.

2- أيـن أبـو بكـر مـن رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتَّـى لا يـروي عنــه إلَّا بوسـائط؟، وإذا كـان بعض الأحاديث رواهـا عن رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبعضـها بوسـائط؛ أفمـا كـان فـي استطاعته أن يُميّز بينهمـا، فيُبقـى مـا سمعه من رسـول الله مباشرة، ويحـرق مـا كـان عن هؤلاء الوسـائط التـي يشك فـي أمانتهـا وثقتهـا ثمَّ يروي مـا سمعه من رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أداءً للأمانـة؟.

3- والحقيقة: أنَّ هؤلاء الشاغبين علـى سنة رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يرضيهم نقـل سـنة رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ روايـة ولا كتابـة، ولهـذا تـراهم يتعلقـون بـأوهى مـن بيـوت العنكبـوت مـن الروايـات وبسـلوك المسـالك الـوعرة فـي الاستدلالات لنسف ما هو أرسخ من الجبال الراسيات.

وأخيـرًا: لـو سلَّمنا جدلًا بصحَّة هذه الروايـة؛ لمـا كـان إلَّا حجَّـة علـى هؤلاء الثـائرين علـى سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إذ إنَّ أبا بكر لم يقل: إنّـي كتبت هذه الأحاديث بعد أن نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن كتابة حديثه، وإنَّمَا علَّل الإحراق بعدم ثقته بمن روى عنهم، وهذا إنَّمَا يدل علـى تحريـه وتثبتـه في روايـة حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذا أصـل أصيل عند الصَّـحابة الكرام ومن تبعهم بإحسان وأهل الحديث والأئمَّة العظام.

4- هذه الرواية في إسنادها من لم أقف لـه علـى ترجمة بعد بحث في عدد من المصادر، ولم تذكرهم المصادر التي وقفت عليها في تراجم شيوخهم ولا تلاميذهم، شيخ المفضل بن غسان علي بن صالح وتلميذ موسى ابن عبد الله بن حسن، لم أقف لـه علـى ترجمـة، ومثلـه إبراهيم بن عمر ابن عبيد الله التيمـي فلـم أقف لـه علـى ترجمـة، ولـم يُذكر فـي ترجمـة شيخه القاسـم بـن محمد ولا فـي ترجمـة موسـى بـن عبـد الله بـن حسـن، فكـل مـن

المفضل بن غسان، وعلي بن صالح، وإبراهيم بن عمر بن عبيد الله، لم أقف لأحد منهم على ترجمة.

5- في إسنادها محمد بن موسى البربري إخباري، قال فيه الذَّهبي: " قال الدارقطني: ليس بالقوى "، وأقرَّه الذَّهبي والحافظ ابن حجر[23].

6- وفي الإسناد موسى بن عبد الله بن الحسن، وثَّقة ابن معين، وقال البخاري: " فيه نظر "[24]. وقد ثبت عن أبي بكر الصديق كتابة الصدقات وهي من السُّنَّة وسيأتي ذكر ذلك.

2- ما نسب إلى عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وروى ابن عبد البر بإسناده إلى يحيى بن جعدة، أنَّ عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أراد أن يكتب السُّنَّة ثمَّ بدا له أن لا يكتبها، ثمَّ كتب في الأمصار: " من كان عنده شيء فليمحه"[25].

وإسناده ضعيف يحيى بن جعدة لم يدرك عمر.

وعنه أثر آخر من طريق عروة بن الزبير، وإسناده منقطع؛ لأنَّ عروة أيضًا لم يدرك عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وفي الأثر طول وفيه: أنَّه استفتى الصَّحابة في كتابة السُّنَّة فأشاروا عليه أن يكتبها فطفق عمر يستخير الله شهرًا ثمَّ أصبح يومًا وقد عزم الله له فقال: إنِّي كنت أريد أن أكتب السُّنن وإنِّي ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله، وإنِّي والله لا أشوب كتاب الله بشيء"[26].

---

[23] انظر: الميزان (4/ 51)، ولسان الميزان (5/ 400).

[24] انظر: الميزان (4/ 211)، واللسان (123)، والضعفاء للعقيلي (4/ 195).

[25] جامع بيان العلم (1/ 77)، وهو في تقييد العلم (ص 53).

[26] جامع بيان العلم (1/ 77)، وتقييد العلم (ص:51).

وهو -إن صحَّ- يدل على أنَّ الصحابة كانوا يرون جواز كتابة السُّنَّة، ففيه ردٌّ لقول محمد صدقي أنَّ الصَّحابة نهوا عن كتابة السُّنَّة وأمروا بإحراق ما كتبوا. وقد ثبت عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كتابه في الصدقات وغيرها، وسيأتي ذكر ذلك.

3- ما نسب إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وروى بإسناده إلى جابر الجعفي عن عبد الله بن يسار، قال سمعت عليًّا يخطب يقول:

" أعزم على كل من كان عنده كتاب إلَّا محاه، فإنَّما هلك النَّاس حيث تتبَّعوا أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم "[27].

وإسناده ضعيف فيه جابر الجعفي ضعيف رافضي يقول بالرجعة، ثمَّ إنَّ عليًّا لم يقل إنَّ الله نهى عن ذلك أو نهى عنه رسوله، ثمَّ ليس فيه نهي عن كتابة سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنَّما علَّل ذلك بتتبُّع النَّاس لكلام علمائهم.

وكيف ينهى عن كتابة سنَّة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو قد كتب منها واحتفظ بما كتبه ولم يَمحه ولم يُحرقه.

4- ما نسب إلى أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وروي بإسناده إلى أبي نضرة، قلنا لأبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " لو أكتبتنا الحديث، فقال: " لا نكتتبكم خذوا عنَّا كما أخذنا عن نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

وبإسناد آخر عن أبي نضرة قلت لأبي سعيد: ألا نكتب ما نسمع منك قال: " أتريدون أن تجعلوها مصاحف؟! إنَّ نبيَّكم كان يحدثنا فنحفظ، فاحفظوا كما كنَّا نحفظ ".

---

[27] في المصنف (9/ 52) والخطيب في تقييد العلم (ص: 37)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (1/ 271 - 272).

وهذان الأثران ثابتان عنه، وله أثر ثالث ضعيف بلفظ: " أردتم أن تجعلوه قرآنا"[28].

فنرى أبا سعيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ لا يحتج بحديثه الذي رواه عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في النَّهي عن كتابة الحديث، وإنَّما يبدي وجهة نظره حثًّا منه على الحفظ في الصدور كما هي عادة كثير من الصحابة.

5- ما نسب إلى زيد بن ثابت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

روى أبو داود بإسناده إلى المطَّلب بن عبد الله بن حنطب[29] قال: " دخل زيد ابن ثابت على معاوية فسأله عن حديث فأمر إنسانًا أن يكتبه فقال له زيد: " إنَّ رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أمرنا ألَّا نكتب شيئًا من حديثه فمحاه ".

وإسناد هذه الرواية ضعيف، قال أبو حاتم في المراسيل: " رواية المطَّلب عن زيد بن ثابت مرسلة ".

وقال الحافظ ابن حجر فيه: " ثقة كثير الإرسال والتدليس ".

وروى ابن أبي شيبة بإسناده عن الشعبي أنَّ مروان دعا زيد بن ثابت وقومًا يكتبون، وهو لا يدري، فأعلموه فقال: " أتدرون لعلَّ كل شيء حدثتكم به ليس كما حدثتكم "[30].

<u>أقول:</u>

أ- الظاهر أنَّ الشَّعبي لم يدرك زيد بن ثابت، فقد قال ابن أبي حاتم لأبيه: " هل أدرك الشَّعبي أسامة -يعني أسامة بن زيد-؟ قال: " لا يمكن أن يكون الشَّعبي سمع من أسامة هذا - يعني: حديثين سبق ذكرهما- وأسامة توفى

---

[28] تقييد العلم للخطيب البغدادي (ص: 37).

[29] السنن برقم (3647)، والخطيب في تقييد العلم (ص: 35).

[30] المصنف (9/ 53) وجامع بيان العلم (1/ 78).

سنة أربع وخمسين، وزيد بن ثابت توفى قبله سنة خمس وأربعين، وقيل: ثمان، وقيل إحدى وخمسين "[31].

ب- على فرض صحة هذا الأثر فإنَّه لم يقل فيه إنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الكتابة.

وإنَّمَا خشي أن يكون قد وهم فيما حدَّثهم به، ونفهم منه أنَّه لو كان متأكدًا من ضبطه لأقرَّهم على الكتابة، وقد روى زيد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثًا كثيرًا يبلغ اثنين وتسعين حديثًا[32].

وكان يكتب مراسلاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الملوك[33]، فيبعد منه أن يكون ممَّن يرى عدم كتابة حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

6- ما نسب إلى أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وروى ابن أبي شيبة بإسناده إلى طلحة بن يحيى عن أبي بردة قال: كتبت عن أبي كتابًا كبيرًا، فقال: " ائتني بكتبك فأتيته بها فغسلها"[34]، في إسناده طلحة بن يحيى وهو صدوق يخطئ.

فعلى فرض صحَّة هذا الأثر فإنَّ أبا موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يحتج على عمله هذا بآية ولا حديث، ويبدو أنَّ وجهة نظره كغيره يُفضِّل الحفظ على الكتابة.

7- ما نسب إلى عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وروى بإسناده عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن الأسود بن هلال، قال: " أُتي عبد الله بصحيفة فيها حديث فدعا بماء فمحاها، ثمَّ غسلها، ثمَّ أمر بها فأحرقت، ثمَّ قال: أذكِّر بالله رجلًا يعلمها عند أحد إلَّا أعلمني به، والله لو أعلم أنَّها

---

[31] انظر الخلاصة للخزرجي (ترجمة زيد).

[32] انظر الخلاصة للخزرجي (ترجمة زيد).

[33] انظر الرياض المستطابة ترجمة زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[34] المصنف (9/ 53) وإسناده ضعيف لأن فيه طلحة بن يحيى وهو صدوق يخطئ.

بدار هند لابتلغت إليها، بهذا هلك أهل الكتاب قبلكم حين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنَّهم لا يعلمون "[35].

1- في هذا الإسناد الأعمش وهو مدلِّس وقد عنعن، وقد ذكر الذَّهبي في ترجمة الأعمش أنَّه يدلِّس عن الضعفاء من حيث لا يدري وإنَّما يتغاضى عن عنعنته إذا روى عمَّن أكثر عنهم: كأبي وائل، وإبراهيم، وأبي صالح[36].

2- ليس في هذه الرواية أنَّ في هذه الصحيفة حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. إذ يحتمل أن يكون ما فيها من حديث بني إسرائيل وكيف يُعتقد في حديث رسول الله أنَّه مصدر هلاك؟ وهو يعلم أنَّه مصدر نجاة؛ لأنَّه لا يزيد المسلمين إلَّا ربطًا بكتاب الله وفقهًا فيه.

وروى ابن عبد البر بإسناده، عن هارون بن عنترة، عن عبد الرحمن ابن الأسود عن أبيه قال: " أصبت أنا وعلقمة صحيفة فانطلق معي إلى ابن مسعود بها، وساق كلامًا...إلى أن قال: فقلنا هذه صحيفة فيها حديث حسن، فقال: يا جارية هات الطست واسكبي فيه ماء قال: فجعل يمحوها بيده ويقول: ﴿نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ... ٣﴾ [يُوسُف: ٣] ، فقلنا: انظر فيها فإنَّ فيها حديثاً عجبًا فجعل يَمحوها، ويقول: إنَّ هذه القلوب أوعية فاشغلوها بالقرآن ولا تشغلوها بغيره "[37].

قال أبو عبيد: " نرى أنَّ هذه الصحيفة أخذت من أهل الكتاب، فلهذا كره عبد الله النظر فيها ".

---

[35] المصنف (9/ 53 - 54) جامع بيان العلم (ص78) وتقييد العلم (ص53).

[36] الميزان (2/ 224)

[37] جامع بيان العلم (1/ 79) وأورده الخطيب في تقييد العلم (ص: 53 - 54).

أقول:

1- إنَّ ما قاله أبو عبيد هو الأمر الذي ينبغي أن يحمل عليه عمل ابن مسعود، وقد سبق ابن مسعود إلى إنكار النقل من كتب أهل الكتاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث أنكر على عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ما كتبه من التوراة وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "...لو كان موسى حيًّا ما وسعه إلَّا اتِّباعي...".

2-إنَّ ابن مسعود من كبار أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد روى عنه ثمانمائة حديث وثمانية وأربعون حديثًا، اتَّفق الشيخان على أربعة وستين حديثًا، ولم يقل: " إنَّ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن كتابة حديثه ".

وعلقمة والأسود من كبار أصحابه وقد أخذوا عنه كثيرًا من حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فمن المستبعد جدًا أن يقول لهما أو لغيرهما: " لا تشغلوا قلوبكم بسُنَّة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

ومن المستبعد أن يرفض النظر في صحيفة فيها حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمَّ يغسلها، فالأمر -والله أعلم- كما قال أبو عبيد.

8- ما نسب إلى عبد الله بن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

وروى الخطيب بإسناده إلى ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّه كان ينهى عن كتابة العلم، وقال: " إنَّما ضلَّ من قبلكم بالكتب "[38].

1- وفي هذا الإسناد ابن جريج يدلِّس ويرسل وقد عنعن في هذا الإسناد؛ فهو ضعيف.

---

[38] تقييد العلم (ص 43)، وذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم (1/ 78) وفي إسناده جرير بدل ابن جريج وهو خطأ.

2- وهذا الكلام المنسوب لابن عباس ليس فيه النهي عن كتابة حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنَّمَا فيه النهي عن الكتابة التي قد يدخل فيها كتابة الإسرائيليات.

3- سيأتي عن سعيد بن جبير أنَّه كان يكون مع ابن عباس فيسمع منه الحديث فيكتبه، وقد روى مسلم بإسناده إلى ابن عباس أنَّه دعا بقضاء علي فكتب منه وأنكر منه.

9- ما نسب إلى عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

وروى ابن أبي شيبة بإسناده إلى سعيد بن جبير قال: " كنَّا نختلف في أشياء فكتبتها في كتاب ثمَّ أتيت بها ابن عمر أسأله عنها خفيًّا فلو علم بها كانت الفيصل بيني وبينه "[39].

إسناده صحيح، لكن ليس في كلام سعيد أنَّ ابن عمر نهى عن كتابة حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنَّمَا هو توقع من سعيد، فلا متعلق فيه لمن يرجف بنهي الصحابة عن كتابة سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

10- ما نسب إلى أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

روى الدَّارمي بإسناده إلى الأوزاعي عن أبي كثير قال: " سمعت أبا هريرة يقول: " نحن لا نَكتب ولا نُكتب ". رواه الخطيب في تقييد العلم من طريقين عن الأوزاعي بالإسناد المذكور؛ تارة بلفظ:" لانكتَم ولا نُكتب". وتارة بلفظ: " لا يكتم ولا يكتب "[40].

وفي النفس شيء من سماع الأوزاعي من أبي كثير، وفي المتن اضطراب كما ترى.

---

[39] المصنف (9/ 54) وجامع بيان العلم (1/ 89) وتقييد العلم (ص43 – 44).

[40] الدارمي في سننه (1/ 101) وابن عبد البر في جامع بيان العلم (1/ 79) والخطيب في تقييد العلم (ص 42).

وعلى فرض صحته عن أبي هريرة فليس فيه حجَّة؛ لأنَّه لم يرو فيه نهيًا عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وكونه لا يَكتب ولا يُكتب فيحتمل أن يذكر نعمة الله عليه بالحفظ استجابة لدعوة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا يحتاج أن يكتب الحديث بنفسه ولا يحتاج إلى أحد يكتب له حتَّى لو سمعه من غير رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ويحتمل أنَّه لا يدع أحدًا يكتب عنه الحديث حملًا للنَّاس على الحفظ.

ولا يجوز أن يقال: إنَّه لا يجيز كتابة حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يعلم ويروي عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: " اكتبوا لأبي شاه ".

وهو يحدِّث أنَّ عبد الله بن عمرو كان يكتب عن رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسيأتي بيان ذلك -إن شاء الله-.

❖ نتيجة النظر في هذه الآثار

<u>والنَّاظر في هذه الآثار يتَّضح له ما يأتي:</u>

1- أنَّ هؤلاء الصَّحابة الذين نقلنا أقوالهم ومواقفهم لم يقل أحد منهم: إنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن كتابة حديثه أو حرَّمَها.

2- أنَّ هذه الآثار غالبها لا يثبت، وما يثبت منها فليس فيه حجَّة لهؤلاء المشوِّشين على المسلمين الذين يريدون أن يهدموا سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو يريدون التَّهوين من شأنها.

3- أنَّ بعضهم يحتمل أن يكون إنكارهم إنَّمَا هو على من يكتب الإسرائيليات لا على من يكتب سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

4- وبعضهم يريد حمل النَّاس على حفظ سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

5- يدرك القارئ مدى جرأة هذا الرجل على هذا القول الفظيع عن الصحابة: "...إنَّهم لم يكتبوها وأمروا بإحراق ما كتبوه منها كما في الروايات التي صحَّت عنهم...".

فأين هي الرِّوايات التي صحَّت عنهم جميعًا كما يوهم كلامه؟.

ثمَّ يزداد القارئ عجبًا من رجل لا يقبل من حديث رسول الله إلَّا المتواتر العملي ويرد المتواتر القولي ويرد أخبار الآحاد ولو كانت في الصحيحين وتلقتها الأمَّة بالقبول.

ثمَّ يحتج بآثار رويت في غير مصادر السُّنَّة، وأهلها لم يلتزموا في مصادرهم الصِّحة، ولا الأحاديث المسندة المرفوعة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ومن هذه الآثار ما لا يثبت وما ثبت منها ليس فيه دلالة على ما يدَّعيه.

مشروعية كتابة السُّنَّة

وثبوتها عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه والتابعين فضلاً عمن بعدهم

1- كتابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: " **باب كتابة العلم** "، ثمَّ أورد أربعة أحاديث:

1- بإسناده إلى أبي جحيفة قال:" قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا إلَّا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصَّحيفة. قال: قلت: وما في هذه الصحيفة؟، قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر"[41].

2- وروى بإسناده إلى أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " أنَّ خزاعة قتلوا رجلًا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فأُخبر بذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فركب راحلته فخطب فقال: " إنَّ الله حبس عن مكة الفيل "، وذكر في خطبته

---

[41] البخاري حديث: (111).

أشياء، قال أبو هريرة بعدها: فجاء رجل من أهل اليمن فقال: اكتب لي يا رسول الله. فقال: " اكتبوا لأبي فلان "[42]، ورواه مسلم. والشاهد أمر رسول الله بكتابة هذه الخطبة التي حوت أشياء عظيمة.

3- وروى بإسناده إلى أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه قال: " ما من أصحاب النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أحد أكثر حديثًا عنه منّي إلّا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنَّه كان يكتب ولا أكتب"[43].

4- وروى بإسناده إلى ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: لمَّا اشتد بالنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وجعه قال: " ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده "، قال عمر: إنَّ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط، قال: " قوموا عنّي ولا ينبغي عندي التنازع "، فخرج ابن عباس يقول: إنَّ الرَّزية كل الرَّزية ما حال بين رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وبين كتابه "[44].

5- وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن الأخنس، أخبرنا الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك عن عبدالله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أريد حفظه، فنهتني قريش، فقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه من رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ورسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بشر يتكلم في الغضب

---

[42] البخاري حديث: (112) ومسلم في الحج حديث: (1355)

[43] البخاري حديث: (113)

[44] البخاري حديث: (114) وأخرجه مسلم في الوصيَّة حديث: (1637)

والرضا؟، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: " اكتب، فو الذي نفسي بيده ما خرج منِّي إلَّا حق "[45].

ورواه الحاكم في المستدرك[46] بإسناده إلى الليث بن سعد، حدثني خالد ابن يزيد، عن عبد الواحد بن قيس، عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا بنحوه، وصحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي.

وفي إسناده عبد الواحد بن قيس، وثَّقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة الدمشقي، وهو أعلم بحاله؛ لأنَّه بلديُّه، وضعَّفه يحيى القطان وغيره.

وعلى كلٍّ: فهو على أقلِّ أحواله صالح للاعتبار.

قال الحاكم عقب رواية حديث عبد الواحد: " وهذا حديث صحيح الإسناد أصل في نسخ الحديث عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ".

ثم قال: " وله شاهد قد اتفقا على إخراجه على سبيل الاختصار عن همام ابن منبه عن أبي هريرة أنَّه قال: " ليس أحد من أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر حديثًا منِّي إلَّا عبد الله بن عمرو فإنَّه كان يكتب ولا أكتب ".

وعن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، عن أخيه همام، عن أبي هريرة بنحوه.

أمَّا حديث عبد الواحد بن قيس وحديثه عن عبد الله بن عمرو فقد وجدت له شاهدًا من حديث عمرو بن شعيب ونقل بإسناده عن إسحاق بن إبراهيم أنَّه قال: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر.

---

[45] المسند حديث (6510) وأبو داود في العلم حديث (3646) وإسناده صحيح رجاله رجال الشيخين غير الوليد بن عبيدالله وهو ابن أبي مغيث العبدري فمن رجال أبي داود. قال الحافظ في التقريب:" ثقة"، وفي إسناده عبدالله بن الأخنس وثقه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وقال ابن حبان يخطئ كثيراً قال الحافظ في الفتح (10/ 199):" وشذَّ ابن حبان فقال في الثقات: " يخطئ كثيراً ".

[46] (1 / 104 – 105)

ثم ساق له شاهدًا من طريق ابن وهب، عن عبد الرحمن بن سليمان، عن عقيل بن خالد، عن عمرو بن شعيب، أنَّ شعيبًا حدثه ومجاهدًا أنَّ عبد الله ابن عمرو حدَّثهم أنَّه قال: " يا رسول الله أكتب ما أسمع منك؟ قال: " نعم "، قلت: عند الغضب وعند الرضا؟، قال: " نعم إنَّه لا ينبغي أن أقول إلَّا حقًّا ". ثمَّ ساقه بإسناده إلى عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو به "[47].

وبالجملة فالحديث صحيح وقد صححه من سبق ذكرهم.

6- حديث: " قيِّدوا العلم بالكتاب ".

رواه عدد من الأئمَّة من طرق عن أنس وابن عباس وعبد الله بن عمرو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وقد أورده العلَّامة الألباني من طرق عن الصحابة المذكورين وحسَّنه عن أنس وصحَّحه بمجموع طرقه إلى الصَّحابة المذكورين[48].

7- قال الإمام أحمد رَحِمَهُٱللَّهُ:

ثنا يحيى بن إسحاق، ثنا يحيى بن أيوب، حدثني أبو قبيل قال: " كنَّا عند عبد الله بن عمرو بن العاص، وسئل أي المدينتين تُفتح أولًا، القسطنطينية أو رومية؟، فدعا عبد الله بصندوق له حلق. قال: فأخرج منه كتابًا قال: فقال عبد الله: بينما نحن حول رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نكتب إذ سئل رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أي المدينتين تُفتح أولًا القسطنطينية أو رومية؟، فقال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: " مدينة هرقل تفتح أولًا "[49].

---

[47] المستدرك (1/ 105)

[48] انظر الصَّحيحة حديث: (2026)

[49] المسند (2/ 176)

وأخرجه الإمام الدارمي في سننه[50]، والحاكم في المستدرك[51].

وأورده الألباني في الصَّحيحة، ونقل عن عبد الغني تحسين إسناده، وتصحيح الحاكم والذهبي له، وقال: " وهو كما قالا "[52].

8- قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

" حدثني أبو معاوية، ثنا أبو إسحاق -يعني: الشيباني- عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله كتب إلى أهل جرش ينهاهم أن يخلطوا الزبيب والتمر "[53].

قال الإمام ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه[54]: " ذكر كِتبة المصطفى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتابه إلى أهل اليمن.

أخبرنا الحسن بن سفيان وأبو يعلى، وحامد بن محمد بن شعيب في آخرين، قالوا: حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود، حدثني الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جدِّه أنَّ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسُّنن والدِّيات، وبعث به مع عمرو بن حزم، فقرئت على أهل اليمن وهذه نسختها، وذكر فيه زكاة الحبوب والثمار، وزكاة الإبل والغنم والذهب والفضة وتحريم الصدقة على آل محمد، وذكر أكبر الكبائر مثل: الإشراك بالله وقتل النفس بغير حق، وذكر أمورًا أخرى ".

---

[50] الدَّارمي (ص: 104)

[51] المستدرك (4/ 422، 508)

[52] الصَّحيحة حديث رقم: (4)

[53] المسند (1/ 224)، وإسناده صحيح

[54] الإحسان (14/ 501)

ورواه الحاكم وقال: " هذا حديث كبير مفسر في هذا الباب يشهد له أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، وإمام العلماء في عصره محمد بن مسلم الزهري بالصحة "[55].

وأخرجه النسائي في سننه[56] بإسناده إلى الحكم بن موسى قال: حدثنا يحيى ابن حمزة، عن سليمان بن داود، قال: حدثني الزهري به، ثمَّ قال: خالفه محمد بن بكار بن بلال، أخبرنا الهيثم بن مروان بن الهيثم بن عمران العنسي قال: حدثنا محمد بن بكار بن بلال قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سليمان بن أرقم، قال حدثني الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده أنَّ رسول الله كتب إلى أهل اليمن. ثمَّ قال: وهذا أشبه بالصواب، والله أعلم.

وسليمان بن أرقم متروك الحديث، ثمّ قال: وقد روى هذا الحديث يونس عن الزهري مرسلًا.

والظاهر: أنَّ النسائي يرجح إرسال هذا الحديث، لكنَّه قد صحَّحه عدد من الأئمَّة.

قال الزيلعي في " نصب الراية ": " قال الحاكم: إسناده صحيح وهو من قواعد الإسلام –يعني: أنَّه صحيح من طريق سليمان بن داود–[57].

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في " التحقيق ": " قال أحمد بن حنبل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: " كتاب عمرو بن حزم في الصدقات صحيح.."[58].

وقال بعض الحفاظ من المتأخرين: " ونسخة كتاب عمرو بن حزم تلقاها الأئمَّة الأربعة بالقبول، وهي متوارثة كنسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ".

---

[55] (1/ 395 – 397)

[56] (8/ 57 – 58)

[57] (2/ 341 – 342)

[58] انظر " تنقيح التحقيق " لابن عبد الهادي (2/ 1361)

ثمَّ رجَّح الزيلعي رواية سليمان بن أرقم المتروك قال: " لكن قال الشافعي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الرسالة: " لم يقبلوه حتَّى ثبت عندهم أنَّه كتاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ".

وقال أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: " أرجو أن يكون هذا الحديث صحيحًا ".

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: " لا أعلم في جميع الكتب المنقولة أصح منه، كان أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتَّابعون يرجعون إليه ويدعون آراءهم ".

ورواه البيهقي في سننه بسند ابن حبان ثمَّ قال: " وقد أثنى جماعة من الحفاظ على سليمان بن داود الخولاني، منهم أحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان وعثمان بن سعيد الدَّارمي وابن عدي الحافظ، قال: " وحديثه هذا يوافق رواية من رواه مرسلًا ويوافق رواية من رواه من جهة أنس بن مالك وغيره موصولًا ".

وقد روى بعض هذا الحديث الإمام مالك في الموطأ[59] في كتاب العقول عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه هكذا مرسلاً.

فقال ابن عبد البر في التمهيد[60]: " لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث بهذا الإسناد، وقد روي مسندًا من وجه صالح، وهو كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة تستغني بشهرتها عن الإسناد؛ لأنَّه أشبه التواتر في مجيئه، لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة، وقد روى معمر هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده، وذكر ما ذكره مالك سواء في الدِّيات، وزاد في إسناده عن جده ".

وروي هذا الحديث أيضاً عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده بكماله، وكتاب عمرو بن حزم معروف عند العلماء وما فيه فمتفق عليه إلَّا قليلًا، وبالله التوفيق.

---

[59] (2/ 849)

[60] (17/ 338 – 339)

وممَّا يدلك على شهرة كتاب عمرو بن حزم وصحته: ما ذكره ابن وهب عن مالك والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: وجد كتاب عند آل حزم يذكرون أنَّه من رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فيه: "...وفيما هنالك من الأصابع عشر عشر فصار القضاء في الأصابع إلى عشر عشر...".

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُٱللَّهُ بعد نقل كلام من ضعف الحديث بسليمان بن أرقم: " وصحَّحه الحاكم وابن حبان كما تقدم والبيهقي، ونقل عن أحمد بن حنبل أنَّه قال: أرجو أن يكون صحيحًا ".

وذكر تزكيات لسليمان بن داود الخولاني، ثمَّ قال: وقد صحَّح الحديث بالكتاب المذكور جماعة من الأئمَّة لا من حيث الإسناد بل من حيث الشُّهرة؛ فقال الشافعي في رسالته: لم يقبلوا هذا الحديث حتَّى ثبت عندهم أنَّه كتاب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وقال ابن عبد البر: " هذا كتاب مشهور عند أهل السِّير معروف ما فيه عند أهل العلم..."، إلى آخر كلام ابن عبد البر.

قال: " وقال العقيلي: هذا حديث ثابت محفوظ، إلَّا أنَّنا نرى أنَّه كتاب غير مسموع عمَّن فوق الزهري "[61].

ومِمَّا يؤكد شهرته وصحَّته ما رواه أبو عبيد في" الأموال" قال[62]:

1- " حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حبيب بن أبي حبيب، قال: حدثنا عمرو بن هرم، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري، قال: لما استخلف عمر بن عبد العزيز أرسل إلى المدينة يلتمس كتاب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في الصدقات وكتاب عمر بن الخطاب فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلى عمرو بن حزم في الصدقات،

---

[61] التلخيص الحبير (4/ 18)

[62] الأموال (ص: 497 – 498)

ووجد عند آل عمر كتاب عمر في الصدقات مثل كتاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: فنسخا له.

قال: فحدثني عمرو بن هرم أنَّه طلب إلى محمد بن عبد الرحمن أن ينسخه ما في ذينك الكتابين فنسخ له ما في هذا الكتاب من صدقة الإبل والبقر والغنم والذهب والورق والتمر أو الثمر والحب والزبيب"[63]، ثم ذكر باقي الحديث.

وإذن فالكتاب كان مشهورًا لدى التابعين.

2- وقال أبو عبيد: " وحدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أعطاني عثمان ابن عثمان كتابًا كتب به عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم إلى محمد بن هشام -وهو عامل على أهل مكة- قال: -وهو زعموا- الكتاب الذي كتب به رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى عمرو بن حزم: بسم الله الرحمن الرحيم هذا فرض رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فريضة الغنم والإبل..."[64].

3- وقال الدارقطني: " حدثنا الحسين بن صفوان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبو صالح الحكم بن موسى قال: حدثنا إسماعيل ابن عيَّاش، عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده أنَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب له إذ وجهه إلى اليمن: في الأنف إذا استوعب جدعه الدية كاملة، والعين نصف الدية، والرجل نصف الدية، والمأمومة ثلث الدية، والمنقلة خمس عشرة من الإبل، والموضحة خمس من الإبل، وفي كل إصبع ممَّا هنالك عشر من الإبل.."[65].

---

[63] الأموال (ص: 500 - 501)

[64] الأموال (ص: 500)

[65] سنن الدارقطني (3/ 209 - 210)

4- حدثنا محمد بن أحمد بن قطن قال: حدثنا أحمد بن منصور قال: حدثنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن جده: " أنَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب لهم كتابًا: في الموضحة خمس من الإبل، وفي المأمومة ثلث الدِّية، وفي المنقلة خمس عشرة، وفي العين خمسون من الإبل، وفي الأنف إذا أوعى جدعه الدِّية كاملة، وفي السن خمس من الإبل، وفي الرجل خمسون، وفي كل إصبع ممَّا هنالك من أصابع اليدين والرجلين عشر عشر..."[66].

5- وقال الإمام عثمان بن سعيد الدَّارمي قال: " حدثنا نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن معمر، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جدِّه أنَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كتب لعمرو بن حزم في خمس من الإبل شاة...وساق نعيم الحديث بطوله "[67].

6- وقال أبو داود: " حدثنا موسى بن إسماعيل، قال حماد: قلت لقيس بن سعد: خذ لي كتاب محمد بن عمرو بن حزم فأعطاني كتابًا أخبر أنَّه أخذه من أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب لجده فقرأته فكان فيه ذكر ما يخرج من فرائض الإبل، فقصَّ الحديث إلى أن يبلغ عشرين ومائة..." الحديث[68].

7- وقال الطحاوي: " حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني عبد الله بن لهيعة، عن عمارة بن غزية الأنصاري، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري أخبره أنَّ هذا كتاب رسول الله لعمرو

---

[66] المصدر السابق.

[67] رد الإمام الدَّارمي على المريسي (ص: 131)

[68] المراسيل (ص: 128)، وشرح معاني الآثار للطَّحاوي (4/ 375)

ابـن حـزم فـي الصـدقات...فذكر فيمـا زاد علـى العشـرين والمائـة كـذلك أيضًـا..."[69].

8- وقال الطحاوي أيضًا: " حدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب لعمرو بن حزم فرائض الإبل، ثمَّ ذكر فيما زاد على العشرين والمائة كذلك أيضًا..."[70].

فهـذه الروايـات بالإضـافة إلـى مـا سـبق تفيـد علمًـا يقينًـا أنَّ رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب هذا الكتاب لعمرو بن حزم في الصَّدقات.

قال أبو عبيد: " حدثنا أبو الأسود عن ابن لهيعة، عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب قال: هذه نسخة كتاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصَّدقات، قال: وكانت عند آل عمر بن الخطاب. قال ابن شهاب: أقرأنيها سالم بن عبد الله ابن عمر..."، ثمَّ اقتصر أبو عبيد على صدقة الإبل بتفاصيلها، لأنَّه أورده في باب الصدقة في الإبل.

وقال أبو عبيد: " وحدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن يونس ابن يزيد، عن ابن شهاب، عن سالم بمثل هذه النسخة والقصة.

قال: وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، عن سالم، قال أبو عبيد: أحسبه عن أبيه –بمثل ذلك أيضًا أو نحوه-.

قال أبو عبيد: وكان عباد بن العوام يحدث بهذا الحديث، عن سفيان ابن حسين، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه حدثت بذلك عنه"[71].

---

[69] شرح معاني الآثار (4/ 374)

[70] شرح معاني الآثار (4/ 374)

[71] هذه الرِّوايات كلها في (الأموال) لأبي عبيد (ص: 499 – 500)

2- كتابة الصحابة لحديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته.

1- أبو بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

قال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، قال: حدثني أبي قال: حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس، أنَّ أنسًا حدثه أنَّ أبا بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كتب له هذا الكتاب لمَّا وجهه إلى البحرين: " بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المسلمين والتي أمر الله بها رسوله..."، ثمَّ ذكر فرائض الإبل وفرائض الغنم بتفاصيلها، ثمَّ قال: وفي الرقة ربع العشر"[72].

وأخرجه من هذا الوجه ابن ماجه[73] وابن خزيمة[74] وابن حبان[75]، وأخرجه غيرهم كابن الجارود والطحاوي والبيهقي.

وأخرجه أحمد في مسنده[76] قال: حدثنا أبو كامل، قال: ثنا حماد بن سلمة، قال: أخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس بن مالك: " أنَّ أبا بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كتب لهم أنَّ هذه فرائض الصدقة..." الحديث.

وأخرجه أبو داود[77] والنسائي[78] والدارقطني[79] كلهم من طريق حمَّاد ابن سلمة به.

---

[72] في الزكاة، حديث (1454)، وأخرجه في عدد من المواضيع معلقًا

[73] في الزكاة، حديث (1800)

[74] (4/ 14)، حديث (2261)

[75] (8/ 57)، حديث (3266)

[76] (1/ 11)

[77] في الزكاة، حديث (1567)

[78] والنسائي في الزكاة، حديث (2455)

[79] في سننه (2/ 115)

وقال الإمام أحمد في المسند[80]: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: " كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد كتب الصدقة ولم يخرجها إلى عماله حتَّى توفي، فأخرجها أبو بكر من بعده فعمل بها حتَّى توفى، ثمَّ أخرجها عمر من بعده فعمل بها قال: فلقد هلك عمر يوم هلك وإن ذلك لمقرون بوصيته ".

وذكر فيها فريضة الإبل بتفاصيلها، ثمَّ فريضة الغنم بتفاصيلها، وأخرجه أبو داود[81] قال: حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، حدثنا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين به.

قال الألباني: " قلت: إسناده صحيح ورجاله ثقات رجال الشيخين على ضعف في روايته عن الزهري خاصَّة، لكنَّه قد توبع، وأشار البخاري إلى تقويته كما ذكرت في " **الإرواء** " (792) وتشهد له رواية الزهري الآتية بعد الرواية الثانية عن نسخة كتاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي عند آل عمر".

وأخرجه الترمذي[82] من طريق زياد بن أيوب البغدادي وإبراهيم بن عبد الله الهروي ومحمد بن كامل المروزي، قالوا: حدثنا ابن العوام، عن سفيان بن حسين به، وقال عقبه: " حديث ابن عمر حديث حسن، والعمل على هذا الحديث عند عامة الفقهاء، وقد روى يونس بن يزيد وغير واحد عن الزهري عن سالم بهذا الحديث ولم يرفعوه وإنَّما رفعه سفيان بن حسين ".

---

[80] (2/ 15)

[81] في الزكاة، حديث (1568)

[82] في الزكاة، حديث (621)

وقد أخرج أبو عبيد هذا الحديث من طرق عديدة إلى الزهري وغيره، وقال عقبها: " قال أبو عبيد: وقد تواترت الآثار من أمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصدقة وكتاب عمرو وما أفتى به التَّابعون بعد ذلك "[83].

وانظر تعليق شعيب الأرناؤوط وشركاه على حديث سفيان بن حسين هذا من مسند الإمام أحمد[84].

2- كتابة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال أبو عبيد: " وحدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة بن خالد أنَّ أبا بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر كتب إليه بكتاب نسخه أبو بكر بن عبيد الله من صحيفة وجدها مربوطة بقراب عمر بن الخطاب "[85].

قال أبو عبيد: وحدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، وعبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد قال: هذا كتاب الصدقة في أربع وعشرين من الإبل فما دونها الغنم في كل خمس شاة ثم ذكر مثل ذلك أيضًا، وقال: قال الليث: حدثني نافع أن هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب وكانت مقرونة مع وصيته.

وقال الليث: وأخبرني نافع أنَّه عرضها على عبد الله بن عمر مرات"[86].

وتقدمت رواية أبي عبيد بإسناده إلى محمد بن عبد الرحمن الأنصاري أنَّ عمر ابن عبد العزيز لمَّا استخلف أرسل إلى المدينة يلتمس كتاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصدقات وكتاب عمر بن الخطاب...وفيه: " ووجد عند آل عمر كتاب عمر في الصدقات مثل كتاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال فنسخا له...إلى آخره ".

---

[83] الأموال (497 – 503)

[84] (8/ 253 – 256)

[85] الأموال (ص: 501)

[86] الأموال (ص: 501)

وقال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: " حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عاصم، عن أبي عثمان، قال: " كتب إلينا عمر ونحن بأذربيجان أنَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نهى عن لبس الحرير إلَّا هكذا –وصف لنا النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إصبعيه ورفع زهير الوسطى والسبابة– "[87].

3- كتابة علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال الإمام البخاري[88]: حدثنا محمد بن سلام، قال أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن مطرف، عن الشعبي، عن أبي جحيفة قال: " قلت: لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا. إلَّا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة. قال: قلت: وما في هذه الصحيفة؟، قال العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر ".

وقال الإمام البخاري أيضًا: وقال الحميدي: حدثنا سفيان، حدثنا محمد ابن سوقة، قال: سمعت منذرًا الثوري، عن ابن الحنفية قال: " أرسلني أبي خذ هذا الكتاب، فاذهب به إلى عثمان فإنَّ فيه أمر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالصدقة"[89].

4- كتابة أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

روى الإمام مسلم[90] بإسناده إلى ثابت عن أنس بن مالك قال: حدثني محمود ابن الربيع عن عتبان بن مالك...قال: " أصابني في بصري بعض الشيء، فبعثت إلى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنّي أحب أن تأتيني فتصلي في منزلي فأتَّخذه مصلى، قال: فأتى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن شاء الله من أصحابه، وذكر حديثهم حول مالك بن دخشم وقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أليس يشهد أن لا إله إلَّا الله وأنّي رسول الله؟،

---

[87] كتاب اللباس، حديث (5829)، ومسلم في اللباس، حديث (2069)

[88] كتاب العلم، حديث (111)

[89] كتاب فرض الخمس حديث (3112)

[90] كتاب الإيمان (33)

قالوا: إنَّه يقول ذلك وما هو في قلبه...قال: لا يشهد أحد أن لا إله إلَّا الله وأنِّي رسول الله فيدخل النار أو تطعمه "[91].

قال أنس: " فأعجبني هذا الحديث، فقلت لابني: اكتبه، فكتبه ".

5- كتابة أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

سبق قوله: " ما من أصحاب النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أحد أكثر حديثًا عنه منِّي إلَّا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنَّه كان يكتب ولا أكتب "، وسبق عنه رواية أمر النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بكتابة خطبته في تحريم الحرم، وفي بيان أنَّ القتل موجب للقود أو الدِّية.

فهو يروي هذا لبيان مشروعية كتابة حديث رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ومن هنا نرى أنَّ عددًا من أصحابه كانوا يكتبون عنه حديثه عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

ومن أصحابه الذين كتبوا حديثه عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ همَّام بن منبه وله صحيفة مشهورة باسم: " **صحيفة همَّام بن منبه** "[92].

ومنهم بشير بن نَهيك قال أبو بكر بن أبي شيبة: نا وكيع عن عمران بن حدير، عن أبي مجلز، عن بشير بن نَهيك قال: " كنت أكتب ما أسمع من أبي هريرة فلمَّا أردت أن أفارقه أتيته بكتابه فقرأته عليه وقلت: هذا ما سمعته منك؟ قال: نعم "[93] وإسناده صحيح.

---

[91] هذا القول قد ورد مقيَّدًا بقوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: " يبتغي بذلك وجه الله ". رواه البخاري في الصلاة برقم (1186) من طريق الزهري عن محمود بن الربيع.

[92] وقد طبعت عدَّة مرات، منها: طبعة المكتب الإسلامي بتحقيق علي حسن عبد الحميد، ومنها: طبعة الخانجي بتحقيق: د/ رفعت فوزي وتحتوي هذه الصحيفة على (138) حديثًا.

[93] المصنف (9/ 50)، وانظر في سنن الدَّارمي (1/ 105)، والعلم لابن خيثمة (ص: 145) وتقييد العلم (ص: 101) وجامع بيان العلم (1/ 87)

6- كتابة أبي سعيد رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

روى الإمـام مسلم بإسـناده إلـى أبـي نضـرة قـال: " سـألت ابـن عبـاس عـن الصرف؟ فقال: أيدًا بيد؟ قلت: نعم، قال: فلا بأس بـه. فأخبرت أبا سعيد فقلت: إنِّي سألت ابن عباس عن الصَّرف فقال: أيدًا بيد؟ قلت: نعم قال: فلا بأس به، قال: أوَ قال ذلك؟ إنَّا سنكتب إليه فلا يفتيكموه "، ثمَّ روى عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ حديثًا في تحريم ربا الفضل في التمر[94].

وهذا يدل على أنَّ أبا سعيد يُجيز كتابة حديث رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ لأنَّـه لا يكتب إلى ابن عباس في هذا الموضوع الكبير إلَّا حديث رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ لا رأيه.

وروى الخطيب البغدادي قول أبـي سـعيد: " مـا كنَّـا نكتـب شيئًا غيـر القرآن والتشهد ". من طريقين، ثمَّ قال: " قلت: أبو سعيد هو الذي روي عنـه أنَّ رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قـال: " لا تكتبـوا عنِّـي سـوى القـرآن، ومـن كتـب عنِّـي غيـر القـرآن فليمحـه ".

ثمَّ هو يخبر أنَّهم كانوا يكتبون القرآن والتَّشهد، وفـي ذلك دليل أنَّ النهـي عن كتب ما سوى القرآن إنَّما كان على الوجه الذي بيَّناه من أن يضاهى بكتاب الله تَعَالَى غيره، وأن يشتغل عن القرآن بسواه، فلمَّا أُمن ذلك، ودعت الحاجة إلى كتب العلم لَم يكره كتبـه كما لم تكره الصحابة كتب التَّشهد، ولا فرق بين التشهد وغيره من العلوم في أنَّ الجميع ليس بقرآن، ولن يكون كتب الصحابة ما كتبوه من العلم وأمروا بكتبه إلَّا احتياطًا كما كان كراهتهم لكتبه احتياطًا، والله أعلم "[95].

---

[94] في الصحيح كتاب المساقاة، حديث (1594)، وهو مسند الإمام أحمد (3/ 60)

[95] تقييد العلم (ص: 93 – 94)

قال ابن القيم: " قد صحَّ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النهي عن الكتابة والإذن فيها، والإذن متأخر، فيكون ناسخًا لحديث النهي، فإنَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في غزاة الفتح: " اكتبوا لأبي شاه "، يعني: خطبته التي سأل أبو شاه كتابتها، وأذن لعبد الله بن عمرو في الكتابة وحديثه متأخر عن النهي؛ لأنَّه لم يزل يكتب، ومات وعنده كتابته، وهي الصحيفة التي كان يسمِّيها " **الصادقة** "، ولو كان النهي عن الكتابة متأخرًا لمحاها عبد الله، لأمر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمحو ما كتب عنه غير القرآن، فلمَّا لم يمحها وأثبتها؛ دلَّ على أنَّ الإذن في الكتابة متأخر عن النهي عنها، وهذا واضح والحمد لله.

وقد صحَّ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال لهم في مرض موته: " ائتوني باللوح والدواة والكتف لأكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده أبدًا ".

وهذا إنَّما كان يكون كتابة كلامه بأمره وإذنه.

وكتب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمرو بن حزم كتابًا عظيمًا: فيه الدِّيات، وفرائض الزكاة وغيرها.

وكتبه في الصدقات معروفة، مثل كتاب عمر بن الخطاب، وكتاب أبي بكر الصديق الذي دفعه إلى أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

وقيل لعلي: " هل خصَّكم رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشيء؟ فقال: لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إلَّا ما في هذه الصحيفة وكان فيها العقول وفكاك الأسير وألَّا يقتل مسلم بكافر ".

وإنَّما نهى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن كتابة غير القرآن في أول الإسلام؛ لئلا يختلط القرآن بغيره، فلمَّا علم القرآن وتَميَّز وأفرد بالضبط والحفظ، وأمنت عليه مفسدة الاختلاط أذن في الكتابة.

وقد قال بعضهم: إنَّما كان النهي عن كتابة مخصوصة، وهي: أن يجمع بين كتابة الحديث والقرآن في صحيفة واحدة، خشية الالتباس، وكان بعض السلف يكره الكتابة مطلقًا، وكان بعضهم يرخِّص فيها، حتَّى يحفظ فإذا حفظ محاها.

وقد وقع الاتِّفاق على جواز الكتابة وإبقائها، ولولا الكتابة ما كان بأيدينا اليوم من السُّنَّة إلَّا أقل القليل..."[96].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح حديث أبي هريرة: " ما من أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحد أكثر حديثًا عنه منِّي، إلَّا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنَّه كان يكتب ولا أكتب " الحديث:

" ويستفاد منه ومن حديث علي المتقدم ومن قصة أبي شاه أنَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أذن في كتابة الحديث عنه، وهو يعارض حديث أبي سعيد الخدري أنَّ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: " لا تكتبوا عنِّي شيئًا غير القرآن " رواه مسلم.

والجمع بينهما: أنَّ النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك، أو أنَّ النَّهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد والإذن في تفريقهما، أو أنَّ النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس، وهو أقربها مع أنَّه لا ينافيها، وقيل: النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ، والإذن لمن أمن منه ذلك.

ومنهم من أعلَّ حديث أبي سعيد وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد، قاله البخاري وغيره.

قال العلماء: كره جماعة من الصحابة والتابعين كتابة الحديث واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظًا كما أخذوه حفظًا، ولكن لما قصرت الهمم وخشي الأئمَّة ضياع العلم دونوه.

---

[96] تهذيب السنن (5/ 245 – 246)

وأول من دَوَّن الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز، ثمَّ كثر التدوين ثمَّ التصنيف وحصل بذلك خير كثير، فلله الحمد "[97].

7- كتابة عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا وثبوتها.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثني أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيد – يعني بن أبي أيوب–، حدثني أبو صخر، عن نافع قال: " كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكاتبه، فكتب إليه مرة عبد الله بن عمر: إنَّه بلغني أنَّك تكلمت في شيء من القدر، فإيَّاك أن تكتب إلي، فإنِّي سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: " سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر "[98].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

" حدثنا حماد بن مسعدة، عن ابن عجلان، وصفوان قال: أنا ابن عجلان المعني، عن القعقاع بن حكيم أنَّ عبد العزيز بن مروان كتب إلى عبد الله بن عمر: " أن ارفع إليَّ حاجتك، قال: فكتب إليه عبد الله بن عمر: إنِّي سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: " ابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى "، وإنِّي لأحسب اليد العليا المعطية والسفلى السائلة، وإنِّي غير سائلك شيئًا ولا رادَّ رزقًا ساقه الله إليَّ منك"[99].

وقال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: " وقال لي علي بن الحسن: أخبرنا أبو حمزة عن إبراهيم الصائغ عن نافع: كان ابن عمر إذا أراد أن يخرج إلى السوق نظر في كتبه "[100].

---

[97] الفتح (1/ 208)

[98] المسند (2/ 90)، إسناده يحتمل التَّحسين

[99] المسند (2/ 152)، إسناده حسن.

[100] التاريخ الكبير (1/ 325)، إسناده حسن يحتمل الصحة.

وقال الإمام أحمد: " ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي فروة الهمداني، سمعت عونًا الأزدي قال: كان عمر بن عبيد الله بن معمر أميرًا على فارس، فكتب إلى ابن عمر يسأله عن الصلاة فكتب ابن عمر: إنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا خرج من أهله صلى ركعتين حتى يرجع إليهم "[101].

صحَّح إسناده أحمد محمد شاكر[102] وفي تصحيحه نظر.

وقد كتب جماعة أحاديث ابن عمر، منهم نافع مولاه، وعند أحمد أنَّه كان لنافع كتاب ذكره ابن عون[103].

8- كتابة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا للعلم وثبوت ذلك عن تلاميذه.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: " ثنا أبو معاوية، ثنا الحجاج عن عطاء، عن ابن عباس قال: " كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن قتل الصبيان، وعن الخمس لمن هو، وعن الصبي متى ينقطع عنه اليتم، وعن النساء هل كان يخرج بهن أو يحضرن القتال، وعن العبد هل له في المغنم نصيب؟.

قال: فكتب إليه ابن عباس: أمَّا الصبيان فإن كنت الخضر تعرف الكافر من المؤمن فاقتلهم. وأمَّا الخمس فكنا نقول: إنَّه لنا فزعم قومنا أنَّه ليس لنا. وأمَّا النساء، فقد كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخرج معه بالنساء فيداوين المرضى، ويقمن على الجرحى ولا يحضرن القتال، وأمَّا الصبي فينقطع عنه اليتم إذا احتلم. وأمَّا العبد فليس له من المغنم نصيب، ولكنَّهم قد كان يرضخ لهم "[104].

---

[101] المسند (2/ 45)

[102] المسند (7/ 99) رقم الحديث (5042)، تحقيق أحمد شاكر

[103] المسند (2/ 29)، إسناده صحيح.

[104] المسند (1/ 224)، وانظر صحيح مسلم كتاب الجهاد، حديث (1812)، فقد أورده مسلم من عدة طرق بنحوه.

وقال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: " حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال: " كتبت إلى ابن عباس، فكتب إليَّ: أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قضى أنَّ اليمين على المدعى عليه "[105].

وكان تلاميذه يكتبون الحديث عنه ومنهم: سعيد بن جبير رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال الإمام الدَّارمي: " أخبرنا إسماعيل بن أبان، عن يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، قال: " كنت أكتب عند ابن عباس في صحيفة وأكتب في نعلي "[106].

9- كتابة جابر بن سمرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

روى مسلم بإسناده إلى عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: " كتبت إلى جابر ابن سمرة مع غلامي نافع: أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: فكتب إلي: سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم جمعة عشية رجم الأسلمي. يقول: " لا يزال الدين قائمًا حتَّى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش".

وسمعته يقول: " عُصيبة من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض -بيت كسرى أو آل كسرى- وسمعته يقول: إنَّ بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم. وسمعته يقول: إذا أعطى الله أحدكم خيرًا فليبدأ بنفسه وأهل بيته، وسمعته يقول: أنا الفرط على الحوض "[107].

فهذه جملة من الأحاديث كتبها جابر بن سمرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ إلى عامر بن سعد.

---

[105] الصحيح، في الرهن حديث (2514)، والشهادات، حديث (2668)

[106] السنن (1/ 105)، وإسناده حسن.

[107] في الصحيح كتاب الإمارة، حديث (1822)، وهو في مسند أحمد (5/ 89)

10- الكتابة عن جابر بن عبد الله الأنصاري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

قال الحافظ الذَّهبي: " له منسك صغير في الحج أخرجه مسلم "[108].

وكتب عنه سليمان بن قيس اليشكري صحيفة.

وروى عنه أبو الزبير وأبو سفيان والشعبي عن جابر، وهم قد سمعوا من جابر وأكثره من الصحيفة وكذلك قتادة[109].

وقال البخاري: " روى قتادة وأبو بشر والجعد أبو عثمان عن كتاب سليمان ابن قيس "[110].

وهؤلاء علماء، وقتادة بصري، والشعبي كوفي، وكل منهما إمام في بلده، وهذا عطاء بن أبي رباح تلميذ ابن عباس وإمام أهل مكة في زمانه يروي الإمام أحمد بإسناده إلى يزيد بن أبي حبيب: أنَّ عطاء كتب يذكر أنَّه سمع جابر ابن عبد الله يقول: سمعت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول عام الفتح: " إنَّ الله عَزَّوَجَلَّ ورسوله حرم بيع الخنازير وبيع الميتة، وبيع الخمر، وبيع الأصنام "، وقال رجل: يا رسول الله! ما ترى في شحوم الميتة، فإنَّها يدهن بها السفن والجلود، ويُستصبح بها؟ فقال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: " قاتل الله اليهود إنَّ الله لمَّا حرَّم عليهم شحومها أخذوه فجملوه، ثمَّ باعوه فأكلوا ثمنه "[111].

---

[108] تذكرة الحفاظ (1/ 43)

[109] انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/ 136)

[110] التاريخ الأوسط (1/ 325)، دار الصميعي للنشر.

[111] المسند (3/ 326)، وهو في صحيح البخاري في البيوع، حديث (2236)، وطرفه في التفسير، حديث (4633)

11- كتابة رافع بن خديج رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

روى مسلم بإسناده إلى نافع بن جبير: أنَّ مروان بن الحكم خطب الناس، فذكر مكة وأهلها وحرمتها، ولم يذكر المدينة وأهلها وحرمتها، فناداه رافع بن خديج، فقال: مالي أسمعك ذكرت مكة وأهلها وحرمتها ولم تذكر المدينة وأهلها وحرمتها؟. وقد حرم رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما بين لابتيها. وذلك عندنا في أديم خولاني إن شئت أقرأتكه قال: فسكت مروان ثمَّ قال: قد سمعت بعض ذلك "[112].

12- زيد بن أرقم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يكتب إلى أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

روى الإمام البخاري[113] بإسناده إلى عبد الله بن الفضل أنَّه سمع أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يقول: " حزنت على من أصيب بالحرة فكتب إلي زيد ابن أرقم -وبلغه شدة حزني- يذكر أنَّه سمع رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار وشك ابن الفضل في أبناء أبناء الأنصار-، فسأل أنسًا بعض من كان عنده فقال: هو الذي يقول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الذي أوفى الله له بإذنه ".

وأخرجه الإمام أحمد من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي بكر بن أنس قال: كتب زيد بن أرقم إلى أنس يعزيه بمن أصيب من ولده وقومه يوم الحرة فكتب إليه: أبشرك ببشرى...، وذكره بنحوه، وفيه بعض الزيادة[114].

وأخرجه الإمام الترمذي من طريق ابن جدعان عن النضر بن أنس عن زيد ابن أرقم بنحوه "[115].

---

[112] في الصحيح في الحج، حديث (1361)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (4/ 141)

[113] في صحيحه في التفسير، حديث (4906)

[114] في المسند (4/ 374).

[115] في سننه (5/ 713)، حديث (3902)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والظاهر أنَّه يريد بمجموع طرقه، وقال عقبه: وقد رواه قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم.

والحديث يطول عمَّن كان يكتب حديث رسول الله، أو يكتب عنهم، وقد ذكر الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في كتابه " **دراسات في الحديث النبوي** "، اثنين وخمسين صحابيًّا ممَّن كتب عنهم الحديث، وذكر عددًا كثيرًا ممَّن كتب عنهم من التابعين.

وذكر الخطيب في كتابه: " **تقييد العلم** " عددًا جيدًا من التَّابعين اهتموا بكتابة الحديث النبوي لا يتَّسع المقام لذكرهم ودراسة الأسانيد إليهم.

وذكر محمد مصطفى الأعظمي عددًا كبيرًا يبلغ (152) وأضعافهم ممَّن كتب عنهم من أهل العلم وطلابه، ونُحيل من يريد المزيد إلى المصادر المعروفة، ومنها المصدران المشار إليهما.

ولكن لا بدَّ أن نذكر بعضهم:

1- فمنهم الإمام نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما.

قال الإمام الدَّارمي: " أخبرنا الوليد بن شجاع أخبرنا محمد بن شعيب بن شابور ثنا الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن سليمان بن موسى: أنَّه رأى نافعًا مولى ابن عمر يُملي علمه ويكتب بين يديه "[116].

2- **ومنهم**: أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي (ت 104هـ) من أئمَّة الإسلام.

قال محمد بن سعد: أخبرنا عارم بن الفضل، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: أوصى أبو قلابة، قال: " ادفعوا كتبي إلى أيوب إن كان حيًّا وإلَّا فأحرقوها؟ "[117].

---

[116] السنن (1/ 106)

[117] في الطبقات (7/ 185)، والإسناد صحيح إلى حماد بن زيد؛ إذ الظاهر أن شيخ ابن سعد هو محمد ابن الفضل السدوسي الملقب بعارم.

ثم قال: أخبرنا محمد بن عمر قال: مات أبو قلابة بالشام بداريًّا وكان مكتبه بالشام ".

3- **ومنهم:** الإمام الشَّعبي الإمام الشهير.

قال أبو خيثمة: حدثنا وكيع عن أبي كيران قال: " سمعت الشعبي قال: إذا سمعت شيئًا فاكتبه ولو في الحائط "[118].

وله كتب منها: كتاب " **الجراحات** "، وكتاب في " **الصدقات** "، وكتاب في " **الفرائض** "، وكتاب في " **الطلاق** "[119].

4- **ومنهم:** الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز (ت:101هـ).

قال الإمام الدَّارمي: أخبرنا الحسين بن منصور، ثنا أبو أسامة، حدثني سليمان بن المغيرة، قال أبو قلابة: خرج علينا عمر بن عبدالعزيز لصلاة الظهر ومعه قرطاس، ثمَّ خرج علينا لصلاة العصر وهو معه فقلت له: يا أمير المؤمنين ما هذا الكتاب؟ قال: حديث حدثني به عون بن عبد الله فأعجبني فكتبته "[120].

وقال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ : "...وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاكتبه، فإنِّي خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلَّا حديث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولتفشوا العلم، ولتجلسوا حتَّى يعلم من لا يعلم...".

حدثنا العلاء بن عبد الجبار، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن عبد الله بن دينار بذلك يعني: حديث عمر بن عبد العزيز...إلى قوله: " ذهاب العلماء..."[121].

---

[118] كتاب العلم رقم 146 (ص: 144)، وصحح الألباني إسناده، وهو في الطبقات لابن سعد (6/ 250)، من طريق مندل بن علي، وهو ضعيف عن أبي كيران، لكنه لا يضر ضعفه بالإسناد الأول.

[119] انظر كتاب " دراسات في الحديث النبوي " للدكتور الأعظمي (ص: 153)

[120] السنن (1/ 107)، صحيح الإسناد، والحسين بن منصور هو السلمي النيسابوري ثقة فقيه.

[121] الصحيح، العلم (باب: 34)، وانظر سنن الدَّارمي (1/ 125)

5- **ومنهم:** الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، الذي له يد طولى في خدمة السنة وحفظها ونشرها، وهذا أمر مشهور عنه.

قال عبد الرزاق، عن معمر، عن صالح بن كيسان قال: اجتمعت أنا وابن شهاب ونحن نطلب العلم، فاجتمعنا على أن نكتب السنن فكتبنا كل شيء سمعناه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمَّ كتبنا أيضًا ما جاء عن أصحابه، فقلت: لا ليس بسنة، وقال هو: بل هو سنة، فكتب ولم أكتب فأنجح وضيعت "[122].

6- **ومنهم:** الإمام الحسن بن أبي الحسن البصري الإمام الشهير (ت:110هـ).

قال أبو خيثمة: حدثنا جرير عن الأعمش عن الحسن قال:" إنَّ لنا كتبًا نتعاهدها"[123].

7- **ومنهم:** أبو المليح عامر أو زيد بن أسامة (ت 98 وقيل 108هـ).

قال الدَّارمي: أخبرنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي المليح، قال: " يعيبون علينا الكتاب وقد قال الله: ﴿...عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ ...﴿٥٢﴾﴾ [طه : ٥٢][124].

أمَّا الذين كتبوا الحديث من التابعين كبارهم وصغارهم وطلابهم فلا يحصى عددهم إلَّا الله.

---

[122] المصنف (11/ 258)، وإسناده صحيح.

[123] العلم رقم 66 (ص: 125)

[124] السنن (1/ 104)، وجامع بيان العلم (ص: 87)

- **الشبهة السادسة عشرة:**

قال محمد صدقي: "...نهى بعضهم عن التَّحديث، وكذلك علماء التَّابعين...".

<u>أقول:</u>

هذه دعوى كبيرة فأين أدلتها؟ ومن هم هذا البعض؟.

ومن هم هؤلاء العلماء من التَّابعين الذين كانوا ينهون عن التحديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟، وكيف يكون هؤلاء علماء دون تعلمهم سنة نبيهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟.

وقد تعلق شبيهه في حرب السُّنَّة محمود أبو ريَّة بما ذكره الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في " **تذكرة الحفاظ** "[125] حيث قال في ترجمة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "...ومن مراسيل ابن أبي مليكة أنَّ أبا بكر جمع النَّاس بعد وفاة نبيِّهم فقال: إنَّكم تحدِّثون عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحاديث تختلفون فيها والنَّاس بعدكم أشد اختلافًا، فلا تحدِّثوا عن رسول الله شيئًا، فمن سألكم فقولوا: بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرِّموا حرامه...".

ولقد أهمل هذا الرجل نقد الذَّهبي لهذه الرِّواية وبيانه أنَّها مرسلة، والمرسل لا تقوم به الحجَّة.

وأهمل بيان الذَّهبي لمقصود أبي بكر على فرض صحَّة الرواية ألَا وهو التَّثبُّت والاحتياط.

وأهمل ما نقله الذَّهبي في سياق الحديث عن الصِّدِّيق أنَّ الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث، فقال: ما أجد لك في كتاب الله شيئًا، وما علمت أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر لك شيئًا. ثمَّ سأل النَّاس فقام المغيرة، فقال: حضرت

---

[125] (1/ 3).

رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعطيها السُّدس، فقال له: هل معك أحد، فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك، فأنفذه لها.

أفمن هذا حاله ينهى النَّاس عن الحديث عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال الذَّهبي في هذا السِّياق: "...وصحَّ عن الصِّدِّيق أنَّه خطبهم، فقال: " إياكم والكذب فإنَّ الكذب يهدي إلى الفجور والفجور يهدي إلى النار ".

وذكر حديثًا آخر عنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وهذا الذي رواه حديث عن النَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والذي خطب به كذلك هو حديث عن النَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لماذا تجاهل هذا الرجل حكم الذَّهبي على هذا الأمر؟.

ولماذا تجاهل هذه السِّياقات التي هي ضد منهجه وغايته؟.

ولماذا تجاهل بيان الذَّهبي مقاصد أبي بكر اللائقة به ويسوق النَّص لضد مقصده وما يليق بمكانته؟.

لقد روى أبو بكر عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مائة واثنين وأربعين حديثًا اتَّفق الشيخان على ستَّة منها، وانفرد البخاري بأحد عشر حديثًا، ومسلم بحديث"[126]، هذا على قصر مدَّة حياته بعد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واشتغاله بأعباء الخلافة والجهاد والقضاء على الرِّدة، ولو طالت به الحياة لروى عنه الكثير المبارك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

[126] جوامع السيرة (ص: 278) والرياض المستطابة (ص:140) والخلاصة للخزرجي (2/ 78).

- **الشبهة السابعة عشرة:**

قوله: "...كان أفاضلهم أقلُّهم حديثًا ويصدفون عنه، ولو كان واجبًا لما كان هذا حالهم...".

وهذه شبهة سخيفة، والجواب عنها من وجوه:

أنَّ الصَّحابة كلُّهم أفاضل وتفاوتهم لا يرجع إلى قلَّة الرِّواية وكثرتها وإنَّمَا يرجع إلى أمور أخرى منها:

1- أن تبليغ القرآن والسُّنَّة إنَّمَا هو واجب على عموم المسلمين في الجملة، إذ هو من فروض الكفايات، فإذا قام بهذا الواجب بعض الأمَّة سقط الحرج عن الباقين.

فمن قال: إنَّ تبليغ القرآن كان فرضًا عينيًّا على جميع الصَّحابة فضلًا عن السُّنَّة؟!.

2- أنَّ قلَّة الحديث وكثرته ليس سببه كراهة تبليغ السُّنَّة أو محبتها، وإنَّمَا سببه التَّفرغ لتحمله أولًا، ثمَّ لتبليغه ثانيًا كما هو حال أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وإخوانه من المكثرين مثل: جابر بن عبد الله، وعائشة، وأنس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

3- أنَّ الأمر يرجع إلى الدَّواعي إلى التَّبليغ وعدمها.

4- أنَّ الأمر يرجع إلى اعتقادهم أنَّ هذا التَّبليغ إنَّمَا هو من فروض الكفايات.

هذا مع اشتغال بعضهم بالجهاد وتفرُّغ الآخرين للتَّبليغ كما قال –تَعَالَى–: ﴿...فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التَّوْبَة: ١٢٢].

فإذا تصدَّى بعضهم للجهاد وغيره من مصالح المسلمين تصدَّى غيرهم للدَّعوة ونشر القرآن والسُّنَّة فيكمل عمل بعضهم عمل البعض الآخر تبليغًا وتطبيقًا.

أمَّا الدَّعوى أنَّهم يصدفون عن رواية الحديث وتبليغه استصغارًا لشأنه فإنَّها فِريَة كبيرة على أصحاب محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برَّأهم الله منها والمؤمنون.

- **الشبهة الثامنة عشرة:**

قول محمد صدقي: "...من كان من الصَّحابة كثير الحديث ملُّوا منه ونهوه وزجروه، كما فعل عمر بأبي هريرة، وشكُّوا فيه وقالوا: إنَّه يضع الشيء في غير موضعه، ونسبوه للجنون كما في كتبكم...".

أقول:

هذا الكلام كله هذيان بالباطل وافتراء على أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد سبقه إلى مثل هذا الباطل الملاحدة وغلاة الرفض وشاركه في الإرجاف به المستشرقون ومن سار على نهجهم من المنتسبين إلى الإسلام مثل: أحمد خان وأتباعه، ومثل: أحمد أمين وأبي ريَّة ومن خذله الله باتِّباعهم، وقد دفع أباطيل هؤلاء عدد من العلماء منهم: الشيخ عبد الرحمن المعلِّمي في كتابه: "**الأنوار الكاشفة**"، والشيخ عبد الرزاق حمزة في كتابه: "**ظلمات أبي رية**".

قال العلَّامة المعلِّمي في كتابه: " **الأنوار الكاشفة لما في أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة** "[127]، الذي دحض فيه أباطيل أبي ريَّة وبيَّن فيه أكاذيبه وخيانته ومجازفاته.

---

[127] (ص: 152).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "...وقال (ص:162) -يعني: أبا ريَّة- " كثرة أحاديثه"[128]، ثمَّ قال (ص:163): وقد أفزعت كثرة رواية أبي هريرة عمر بن الخطاب فضربه بالدرة وقال له: " أكثرت يا أبا هريرة من الرِّواية وأَحرِ بك أن تكون كاذبًا ".

1- قال المعلِّمي: "...أقول: لم يعز هذه الحكاية هنا وعزاها (ص:171) إلى شرح " النهج " لابن أبي الحديد حكاية عن أبي جعفر الإسكافي، وابن أبي الحديد من دعاة الاعتزال والرفض والكيد للإسلام وحاله مع ابن العلقمي الخبيث معروفة.

والإسكافي من دعاة المعتزلة والرفض -أيضاً- في القرن الثالث ولا يعرف له سند.

ومثل هذه الحكايات الطائشة توجد بكثرة عند الرافضة والناصبة وغيرهم بما فيه انتقاص لأبي بكر وعمر وعلي وعائشة وغيرهم وإنَّمَا يتشبَّث بها من لا يعقل.

وقد ذكر ابن أبي الحديد (1/ 360) أشياء عن الإسكافي من الطعن في أبي هريرة وغيره من الصَّحابة وذكر من ذلك مزاح أبي هريرة فقال ابن أبي الحديد "...قلت: قد ذكر ابن قتيبة هذا كله في كتاب المعارف[129] في ترجمة أبي هريرة، وقوله فيه حجَّة لأنَّه غير متهم عليه...".

وفي هذا إشارة إلى أنَّ الإسكافي متَّهم. ونحن كما لا نتَّهم ابن قتيبة قد لا نتَّهم الإسكافي باختلاق الكذب، ولكن نتَّهمه بتلقُّف الأكاذيب من أفَّاكي أصحابه الرافضة والمعتزلة.

---

[128] يعني أبا هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

[129] لم يسق ابن قتيبة مزاح أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بقصد الطعن فيه وإنَّما ذكره في ترجمته ولعله ينوه بتواضعه لأنَّ مزاح أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ صورة من صور تواضعه، والمنصف المتأمل لهذا المزاح اللطيف يدرك هذا وانظر كلام ابن قتيبة في "المعارف" (ص: 277 - 278).

وأهل العلم لا يقبلون الأخبار المنقطعة، ولو ذكرها كبار أئمَّة السُّنَّة فما بالك بما يحكيه ابن أبي الحديد عن الإسكافي عمَّن تقدمه بزمان.

ثمَّ قال: "...قال أبو ريَّة (ص:163): "...ومن أجل ذلك كثرت أحاديثه بعد وفاة عمر وذهاب الدُّرة إذ أصبح لا يخشى أحدًا بعده...".

قال المعلِّمي: "...أقول: لم يمت الحق بموت عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وسيأتي تمام هذا...".

ثمَّ ذكر أثرين إلى أبي هريرة أحدهما مُعَل بالانقطاع وفي إسناد الثاني متَّهم وذكر أنَّه يقابلهما آثار.

ثم قال المعلِّمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "...وبعد فإنَّ الإسلام لم يمت بموت عمر، وإجماع الصَّحابة بعده على إقرار أبي هريرة على الإكثار مع ثناء جماعة منهم عليه، وسماع كثير منهم منه، وروايتهم عنه كما يأتي يدل على بطلان المحكي عن عمر من منعه.

بل لو ثبت المنع ثبوتًا لا مدفع له لدلَّ إجماعهم على أن المنع كان على وجه مخصوص أو لسبب عارض أو استحسانًا محضًا لا يستند إلى حجَّة ملزمة، وعلى فرض اختلاف الرأي فإجماعهم بعد عمر أولى بالحقِّ من رأي عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ..."[130].

إنَّ عددًا من الصَّحابة معدودين في المكثرين من الرِّواية فمنهم أصحاب الألوف، ومنهم من روى ما يربوا على ألف حديث، ومنهم أصحاب المئين ومنهم أصحاب المائتين.

---

[130] الأنوار الكاشفة (ص:152 - 156).

فإذا كان أبو هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قد روى خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثًا، فقد روى ثلاثة من الصحابة ما يزيد مجموعه على هذا العدد، فقد روى عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ألفي حديث وستمائة وثلاثين حديثًا.

وروى أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ألفي حديث ومائتين وستة وثمانين حديثًا.

وروت عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا ألفي حديث ومائتي حديث وعشرة أحاديث.

فمجموع ما رواه هؤلاء الثلاثة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ يبلغ سبعة آلاف حديث ومائة وستة وعشرين حديثًا.

أي أنَّها تزيد على مجموع ما رواه أبو هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بسبعمائة حديث وألف حديث.

وأربعة آخرون وهم: عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وأبو سعيد وابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ يروون خمسة آلاف حديث ومائتين وعشرة أحاديث، أي أنَّ الفارق بسيط جدًا بين ما رواه أبو هريرة ومجموع ما رواه هؤلاء الأربعة، فمن هم الصحابة الذين ملُّوهم ونهوهم وزجروهم؟!.

لم تستطع أن تذكر من هؤلاء الزاجرين الناهين إلَّا عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ البريء -والحمد لله- من هذه التُّهمة التي يفتريها عليه الروافض والزنادقة ليشوّهوه ويشوّهوا أبا هريرة الذي هو قذى في أعينهم؛ لأنَّه أحفظ حفَّاظ أصحاب محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لسُنَّة رسول الله التي تغيظهم كما يغيظهم أصحاب محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

2-ما كان الصَّحابة يشكُّ بعضهم في بعض ولا يكذب بعضهم بعضًا، فهذا أبو هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الذي يحشد أهل الإلحاد والرفض قواهم لإسقاطه وإسقاط رواياته عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا يلقى من الصَّحابة والتَّابعين وأفاضل الأمَّة -رغم أنوف الحاقدين- إلَّا الإجلال والإكبار والثقة الكبيرة به.

فيروي عنه من أهل العلم والفضل من الصَّحابة والتَّابعين نحو من ثمانمائة.

والأمَّة من التَّابعين الكرام ومن تبعوهم بإحسان يقدِّرونه ويعتزُّون به وبحفظه لسُنَّة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي كان ثمرة لملازمته لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحرصه على السُّنَّة كما شهد له بهذا الحرص رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **الشبهة التاسعة عشرة:**

قوله: "...إنَّ أئمَّة المسلمين لم يتَّفقوا على الصحيح منها وما منهم من أحد إلَّا خالف في مذهبه كثيرًا منها...".

<u>والجواب على هذا من وجوه:</u>

1- أنَّ علماء الإسلام -وعلى رأسهم أئمَّة الفقه والحديث- متَّفقون على تعظيم سُنَّة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى وجوب الأخذ بها في دينهم ودنياهم وأنَّها الأصل الثَّاني مع كتاب الله وعلى أنَّها حجَّة في دين الله أصوله وفروعه.

2- أنَّه ما من إمام إلَّا حثَّ أتباعه على التَّمسُّك بالكتاب والسُّنَّة ودعاهم إلى ترك أقواله إذا خالفت الكتاب والسُّنَّة، وقد سبق أن ذكرنا أقوالهم في هذا الشأن. ومن ذلك قول الإمام الشافعي المشهور عنه عند أصحابه وغيرهم. "...إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي..." وقوله: "...إذا خالف قولي قول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فخذوا بقول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واضربوا بقولي عرض الحائط..."، وقد خالف أصحابه أقواله التي خالفت ما ثبت عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصحَّ عندهم من حديثه.

ونصائح أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ لأصحابه في الأخذ بقول الله، وقول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل بأقوال الصحابة معروف، ومن هنا خالفه صاحباه أبو يوسف ومحمد بن الحسن في ثلث أو ثلثي المذهب، وما ذلك منهما إلَّا اتِّباعًا للحق وتقديمًا منهما لِمَا صحَّ لهما عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على رأي واجتهاد شيخهما.

3- إنَّ ما يحصل من بعضهم من مخالفة لحديث رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فليس من المنطلق الذي يرجف به أعداء السُّنَّة -حاشاهم من ذلك- فهم يُعظِّمون السُّنَّة ويؤمنون بها وأنَّها حجَّة من حجج الله على عباده، ولا يقع لأحد منهم مخالفة لحديث ثابت إلَّا لعذر من الأعذار الشَّرعيَّة التي يعذره الله بها.

وذلك مثل:

أ- أن تأتيه حادثة لم يكن قد بلغه فيها نص من كتاب الله أو سنة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فيجتهد فيها فيخالف نصًّا عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قد بلغ غيره من أئمَّة الإسلام وصحَّ عندهم فقالوا به ودانوا الله به.

ب- أو يكون قد بلغه النَّص لكنَّه عند فتواه أو تدوينه نَسِيَه فيعذره الله في ذلك ويثيبه على اجتهاده.

قال -تَعَالَى- تعليمًا للمؤمنين أن يقولوا: ﴿...رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ...٢٨٦﴾ [البَقَرَة: ٢٨٦]. ثمَّ قال الله كما في الحديث القدسي: "...قد فعلت...". وقد وقعت فتاوى من بعض العلماء مخالفة لنصوص من القرآن والسُّنَّة لا تعمُّدًا منهم وإنَّمَا هو لعذر من الأعذار التي يعذرهم الله بها، ومنها ما ذكرناه كالنسيان أو عدم بلوغ النَّص ويحصل مثل ذلك للأئمَّة الكبار للأسباب نفسها التي يعذرهم الله بها.

ومن ادَّعى عليهم أو على أحدهم تعمُّد المخالفة لِمَا صحَّ عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ فقد افترى عليهم افتراءً عظيمًا، ومن زعم لأحد منهم أنَّه قد أحاط علمًا بكل ما صحَّ عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فقد غلا فيه وقال الباطل.

والحاصل: أنَّنا نجزم أنَّ علماء الإسلام المشهود لهم بالعلم والورع والتقوى وقدم الصدق في الإسلام لا يتعمدون مخالفة أو رد الأحاديث الثابتة عن نبيِّهم كيف وهم يوصون بردِّ أقوالهم إذا خالفت ما ثبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ كيف وبعضهم يحتج بالمرسل والضعيف أحيانًا، فكيف يتصور مسلم في أحد منهم أنَّه يرد الأحاديث الصحيحة أو يخالفها عمدًا؟.

ج- أو يكون في المسألة حديثان أحدهما ناسخ والآخر منسوخ فيبلغ أحدهم المنسوخ دون ناسخه فيأخذ بما بلغه ويبلغ عالمًا آخر الناسخ فيأخذ به، ويبلغ ثالثًا الناسخ والمنسوخ فيقدم الناسخ على المنسوخ.

د- أو يكون في الباب أحاديث مطلقة وأحاديث مقيَّدة أو أحاديث عامَّة وأخرى تخصِّصها فيبلغ بعضهم العامَّة دون المخصَّصات أو المطلقات دون المقيدات فيعمل ويفتي بما بلغه ويعذره الله في ذلك.

ويبلغ غيره العامَّة والخاصَّة والمطلقة والمقيَّدة فيحمل العام على الخاص والمطلق على المقيَّد، وقد يختلفون في الأصول فيقدم بعضهم العام على الخاص والمطلق على المقيد.

وقد استوفى شيخ الإسلام الأعذار للأئمَّة التي يعذرهم الله بها في كتابه القيِّم: " **رفع الملام عن الأئمَّة الأعلام** "، فأوصلها إلى عشرة أسباب.

❖ الشبهة العشرون:

قول محمد صدقي: "...لم يعتن المسلمون بحفظها في صدورهم كما اعتنوا بحفظ القرآن الشريف، فإذا كان هذا هو حال الأحاديث وما قاله المسلمون فيها، وما عملوه بها، فأي فائدة منها ترجون وأي ثقة بها تثقون؟. وأي شيء خالفت فيه الإجماع أو ابتدعته حتَّى أُرمي بالكفر أو المروق؟.

مع أنَّ هذه المطاعن وأمثالُها كثير لم يخل منها عصر من عصور المسلمين ولم تصدر إلَّا منهم. فيجب علينا أن نقدر أخبار الآحاد حق قدرها ولا يعمينا الجهل والتعصب عن حقيقة أمرها...".

والجواب من وجوه:

1- أنَّ المسلمين من عهد الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الجملة وهم يعتنون بالقرآن والسُّنَّة حفظًا وعملًا بهما.

2- أنَّ الله لم يكلف المسلمين جميعًا بحفظ القرآن؛ ولذا لم يحفظه كله إلَّا نفر قليل من الصحابة، حتَّى أنَّ من كبارهم من مات وهو لم يستوف حفظ القرآن، لكن القرآن كله محفوظ عند بعضهم ومحفوظ في جملتهم، فعلى شبهته الباطلة يكون القرآن مطعونًا فيه.

أمَّا السُّنَّة ففي الصَّحابة من حفظ الكثير ومنهم المتوسط ومنهم المقلّ، وجملتها محفوظ عند الجميع بحيث لم يضع منها شيء إذ يصدق على القرآن وعليها قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجر: ٩].

وحيث إنَّ السُّنَّة هي المبيّنة للقرآن والشارحة له؛ فإنَّ ضمان الله لحفظ القرآن ضمان لحفظها، بل هي داخلة في الذِّكر؛ لأنَّ الذِّكر هو الوحي. والسُّنَّة وحي كما قال الله -تَعَالَى- بيانًا لمكانة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأقواله وأفعاله: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا

هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النَّجْم: ١- ٤].

فهو صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معصوم من الضلال والغي، ونطقه بالسنة لا ينطلق من هوىً أبدًا، وإنَّمَا هو وحي يوحى من رب الأرض والسماء، ولذا كلَّف الله البشر جميعًا بالإيمان به وطاعته طاعة مطلقة واتِّباعه والتَّأسِّي بأقواله وأفعاله وتقريراته التي يقصد بها التشريع، وذلك معلوم كله عند علماء الأمَّة ومعمول به ومُسَلَّم به عندهم والحمد لله.

3- وقوله: "...فإذا كان هذا هو حال الأحاديث، وما قاله المسلمون فيها وما عملوه بها فأي فائدة منها ترجون وأي ثقة بها تثقون؟...".

انظر إليه يسمِّيها بالأحاديث ولا يقول سُنَّة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا يبعد أنَّه يقصد ما يقصد أعداء الله في وصفهم للقرآن بأنَّه أساطير.

فإذا كان هذا هو حال الأحاديث الشريفة عندك وعند أمثالك وأسلافك المندسين في المسلمين وحالُها عند اليهود والنصارى، ولا سيَّما المستشرقين فإنَّ لها عند المسلمين حالًا آخر مضادًّا لِمَا تفتريه على السُّنَّة النبويَّة وعلى علمائها. إنَّ لها حالًا آخر عندهم هو احترامها وإجلالها والتزامها في عقائدهم وعباداتهم وسائر شؤون حياتهم جنبًا إلى جنب مع نصوص القرآن الكريم.

وهم على هذه الحال من عهد الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولقد لقيت من العناية العظيمة من الحفظ لنصوصها والعمل بها والرحلات في سبيلها، حتَّى إنَّه ليرحل الرجل مسافة الشَّهر وأكثر من أجل حديث واحد، بدأ من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وألَّفوا فيها وفي العلوم التي تخدمها ما تزخر به المكتبات في شرق العالم الإسلامي وغربه. وأنشئوا لها المدارس إلى جانب مساجدهم التي تخرَّج الألوف من فحول العلماء وخاصَّة في السُّنَّة.

فهذا حالها عند المسلمين، أمَّا عند أعدائها من الزنادقة وغلاة الرفض والباطنية وسائر أعداء السُّنَّة فحال آخر، وقد تصدَّى لفضحهم وإهانتهم وإخزائهم علماء الإسلام والسُّنَّة على امتداد العصور بما فيهم **محمد توفيق** وأمثاله من أفراخ الزنادقة والمستشرقين وورَّاث الحقد على الإسلام، فهذا هو ما يقوله المسلمون ويعملونه.

4- وقوله: "...وأي فائدة منها ترجون؟...".

فيقول المسلمون مالا يخطر ببال أعداء الله ورسوله ودينه من السَّعادة في الدِّين والدنيا والآخرة.

يرجو المسلمون من إجلالها واحترامها والتَّمسُّك بها الفوز والفلاح في الآخرة واستقامة حياتهم في هذه الدنيا.

فلا قيمة لحياة المسلمين بدونها ودون الاستضاءة بنورها فالحياة بدونها خسران مبين وضلال مهين وغضب من رب العالمين، والله لحديث واحد منها خير من الدُّنيا وما عليها من ذهب وفضَّة ومال وسلطان، هذه بعض فوائدها، وبها وبالقرآن ساد سلف هذه الأمَّة الدُّنيا وساسوها وفتحت بهما الشعوب والقلوب وذلَّت لهما أعناق الجبابرة والملاحدة والزنادقة وعتاة اليهود والمجوس والنصارى، وبضعف المسلمين في التزامها وتطبيقها نزل بهم من الذُّل والهوان ما نزل، ولا يرفع عنهم ما نزل بهم من ذلك إلَّا بالعودة إليها.

5- وقولك: "...وأي ثقة بها تثقون؟...".

<u>نقول</u>: إنَّ ثقة المسلمين فوق ما يخطر ببالك وبال أمثالك، إنَّ ثقتهم بها مثل ثقتهم بالقرآن ومثل ثقتهم بالرسول الكريم ويحبونَها إلى درجة الإيثار على الأبناء والآباء ويوالون ويعادون من أجلها، يوالون الأبعدين نسبًا إن احترموها، ويعادون أقرب الأقربين إن هم نالوا من كرامتها.

لقد أهان عبد الله بن عمر ابنه وهجره من أجل حديث واحد، وهجر عبد الله بن أبي أوفى ابن أخيه من أجل حديث واحد، وشكَّ أحد وجوه قريش في حديث واحد في مجلس الرشيد فغضب الرشيد وقال: "...النطع والسيف، زنديق يطعن في حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..."[131].

فكيف لو رأى الرشيد وسمع مثل هذه الطعون والشبهات الخبيثة، والاستهانة بعموم سنة رسول الله والسخرية بها إلى درجة أنَّه لا فائدة ترجى منها والدعوة إلى إسقاط كل ثقة بها؟!. فأين سيف ونطع الرشيد عن أمثال محمد توفيق المجاهرين بالحرب على سنة محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمعلنين للطَّعن فيها والاستهانة والسخرية بها؟.

6- وقولك: "...وأي شيء خالفت فيه الإجماع أو ابتدعته حتَّى أرمى بالكفر والمروق...".

وأقول: أي شيء أبقيت للإسلام والمسلمين، إذا كنت قد حشدت كل شبه أعداء الله أو جُلَّها وطعونهم في سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ولقد خالفت بل تحدَّيت القرآن والسُّنَّة وإجماع الصَّحابة والتَّابعين ومن تبعهم بإحسان بهذه الحرب الضَّروس التي وجهتها لسُنَّة محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وابتدعت بدعة كفريَّة جلبت لَهَا بخيلك ورجلك وخيل ورجل شياطين الإنس والجن فما تركت سلاحًا من أسلحة هؤلاء الشياطين إلَّا وجهته إلى نحر سُنَّة رسول الله، بل إلى القرآن نفسه وإجماع المسلمين، فماذا تنتظر بعد كل هذه العداوة والعدوان والتَّحدي من المسلمين، وآه ثمَّ آه على عصر الرشيد ومن قبله.

7- قولك: "...مع أنَّ هذه المطاعن وأمثالُها كثير لم يخل منها عصر من عصور المسلمين ولم تصدر إلَّا منهم...".

---

[131] "تاريخ الخلفاء" للسيوطي (ص:285).

أقول: هذه حجَّة داحضة، فقد خلت القرون المفضلة من هذه المطاعن ولم تبدأ هذه الطعون أو بعضها إلَّا بعد انقراضها على أيدي الزنادقة ثمَّ غلاة أهل الضَّلال من المنتسبين إلى الإسلام والله أعلم بإسلامهم.

ولقد تصدَّى لهم أهل الحقِّ والسُّنَّة والعلم، فهتكوا أستارهم ودحضوا أباطيلهم، وهذا أمر معلوم عند أهل العلم، فهل تريد أن توهم الناس الآن أنَّ المسلمين تواطئوا على حرب السنة على مرِّ العصور؟، وهم بين طاعن وساكت، ولم يحصل اعتراض إلَّا على مطاعنك؟.

إنَّ علماء الإسلام لم يسكتوا عن أي خطأ صدر باسم الإسلام ولو من أفضل العلماء ولو في حديث واحد أو بعضه، فكيف يسكتون عن مطاعن الملحدين ومن سار على نهجهم من الضَّالين في العصور الماضية أو الحاضرة، وذلك مصداق وعد الله بحفظ دينه؟!.

8- وقولك: "...ولم تصدر إلَّا منهم...".

أقول: هذا افتراء على المسلمين وبرَّأهم الله ممَّا ترميهم به، وإنَّمَا صدرت هذه الطعون من زنادقة في القدم والحديث يندسون بين المسلمين، وإلَّا من اليهود والنصارى مستشرقين ومستغربين ومن تابعهم، والله يرد مكايدهم ويدحض أباطيلهم على أيدي المسلمين.

9- وقولك: "...فيجب علينا أن نقدر أخبار الآحاد قدرها ولا يعمينا الجهل والتعصب...".

وأقول: أمَّا المسلمون فيعرفون منزلة سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العظيمة التي لا يقوم لهم دين ولا دنيا بدونها وبها يطاردون الجهل والتَّعصُّب الأعمى وأهلهما.

ومنهم محمد توفيق صدقي وشيوخه شيوخ الجهل والضَّلال والتَّعصُّب للرَّفض والزندقة والتَّزلف إلى اليهود والنصارى بالطعن في الإسلام تحت ستار حرب الجهل

والتَّعصُّب، ونحمد الله ونشكره الذي أعان على دحض أباطيل وطعون أعداء الله في سُنَّة نبيه بل في صميم الإسلام نفسه.